حول أثر

عمر بن الخطاب رضي الله عنه

مع الهلالية بائعة اللبن، وتزويج ابنه عاصما إياها

محمد تبركان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرّحمن الرّحيم

حول أثر عمر بن الخطّاب رَضِي الله عَنهُ
مَعَ الهِلَالِيَّة بائعةِ اللّبن، وتَزويج ابنِه عاصِمًا إيّاها

الحمد الله تعالى الحقّ المبين، الفتّاح العليم، ولا حول ولا قوّة إلاّ بالله العليّ العظيم.

والصّلاة والسّلام على الرَّحمة المهداة، والنّعمة المسْداة، السِّراج المنير، والبشير النَّذير، نبيّنا محمَّد عبد الله ورسوله، وصَفِيّه مِن خَلْقِهِ، وحبيبه وخليله، وعلى آلِهِ وأَزْواجِه وذُرِّيَّتِهِ، وأَنْصَارِهِ وَأَتْبَاعِهِ إلى يوم الدّين.

وبعد، فهذا عرضٌ لخبرٍ طار في النّاس كلَّ مَطار، قد عَلِق بالفاروق عمر والهِلاليّة، ثمّ بخامس الرّاشدين من الخلفاء، وأُمِّه أُمِّ عَاصِم بنتِ عَاصِم بن عمر بن الخطّاب رضي الله عنه.

قد لهجت به الألسُنُ في القديم والحديث، ورَقمتُه الأَكُفّ في القَماطر والطُّروس، وتَباينت فيه آراءُ أهل العلم من حيث الاعتبارُ.

وفي هذه الورقات استعراضٌ كاشِفٌ لِما طال هذا الأثرَ من الرّأي والنّظر، وتَجليةٌ لِأقدم مصدرٍ تاريخيٍّ له، وجمعٌ لِشتيت الرّوايات من مَظانّها وَفق تسلسلها الزّمنيّ، وصولًا إلى الحديث عن غريب لغته.

ثمّ أفضى بي القول إلى قيد جملة من النّوادر ذات الصِّلة من قريب أو بعيد بهذا البُحَيث اقتضاها شُجونُ الحديث؛ فلربّما احتاجَ الشّيءُ إلى غيره فذُكِر لأجلِه، وربّما اتّصلَ بما هو أَجنبيّ منه فاستصحبه.

أقدم مصدر تاريخيّ للرّواية:

يعتبر كتابُ أبي محمّد عبد الله بن عبد الحكم (ت: 214هـ)، رواية ابنه أبي عبد الله محمّد (ت: 268هـ)، والموسوم بـ (سيرة عمر بن عبد العزيز على ما رواه الإمام مالك بن أنس وأصحابه "ص19 – 20") من أقدم المصنّفات – فيما أعلم –الّتي سجلّت هذا الأثرَ المنسوب إلى عمر بن الخطّاب رضي الله عنه مع بائعة اللّبن وابنتها، وهذه سياقةُ لفظِه كما ورد فيه:

(حِكَايَة عمر بن الخطّاب مَعَ الهِلَالِيَّة وتَزويج ابْنه إيّاها: فَكَانَ مِمَّا ذُكر مِن ذَلِك أَنّ عمر بنَ الخطّاب رَضِي الله عَنهُ نهى فِي خِلَافَته عَن مَذْق اللَّبن بِالْمَاءِ فَخرجَ ذَات لَيْلَة فِي حَوَاشِي المدِينَة فَإِذا بامرأةٍ[1] تَقول لابنةٍ[2] لَهَا: أَلا تمذُقين لَبنَكِ فقد أَصبَحتِ؟.

فَقَالَتِ الْجَارِيَة: كَيفَ أمذُقُ وَقد نهى أَمِيرُ الْمُؤمنِينَ عَن المِذْق؟. فَقَالَت: قد مذقَ النَّاسُ فامذُقي فَمَا يدْرِي أَمِيرُ الْمُؤمنِينَ. فَقَالَت: إِنْ كَانَ عمرُ لَا يعلمُ فإلهُ عمرَ يعلمُ، مَا كنتُ لِأفعلَه وَقد نهى عَنهُ ؛ فَوَقَعت مقالتُها مِن عمر، فَلَمَّا أصبح دَعَا عَاصِمًا ابْنَه فَقَالَ يَا بُنيّ: اذْهَبْ إِلَى مَوضِع كَذَا وَكَذَا، فاسأل عَن الْجَارِيَة – ووصفَها لَهُ – فَذهبَ عَاصِمٌ فَإِذا هِيَ جَارِيَةٌ من بني هِلَال فَقَالَ لَهُ عمر: اذْهَبْ يَا بُنيّ فَتَزَوَّجْهَا، فَمَا أَحْراها أَن تَأْتيَ بِفَارِسٍ يَسودُ الْعَرَبَ، فَتَزَوَّجَهَا عَاصِم بن عمر[3]، فَولدت لَهُ أُمَّ عَاصِم بنتَ عَاصِم بن عمر بن الْخطّاب، فَتَزَوّجَهَا عبدُ الْعَزِيز بنُ مَرْوَان بن الحكم فَأَتَت بعمرَ بن عبد الْعَزِيز[4]).

أثر عمر رضي الله عنه مع بائعة اللّبن بين التّصحيح والتّضعيف:

الّذي وقفتُ عليه من الأحكام الصّادرة عن بعض مشايخ وفضلاء العصر بشأن هذا الأثر، أربعة نَفَرٍ، يتعلّق الأمر بـ:

1- الشّيخ مصطفى العدويّ في تسجيلٍ صوتيٍّ له، سُئل فيه: (هل قصّةُ بائعة اللّبن في زمن سيّدنا عمر [رضي الله عنه] صحيحه أم لا؟.

قال: (لا أعلم لها سَنَدا ثابِتًا)[5].

2- الشّيخ أبو عبد الرّحمن فوزي الأثريّ، قال في: تبصرة أُولي الأحلام (5/ 8 – 9/ 42- قصّة عمر بن الخطّاب رضي الله عنه مع المرأة صاحبة اللّبن): (منكر، أخرجه الآجُرِّيّ ... قلت: وهذا سندٌ ضعيفٌ فيه

---

1 – هي أُمُّ عمارة بنتُ سفيان بن عبد الله الثّقفيّ – طبقات ابن سعد (7/ 16) –.

2 – (أمُّ عاصم: قيل إنّ اسمَها ليلى بنتُ عاصم بنِ عمر بن الخطّاب ... أُمُّ عمر بن عبد العزيز. سكنت دمشق مدّة ... حدّثت عن أبيها. روى عنها ابنُها عمر [بن عبد العزيز]) – تاريخ دمشق (70/ 249 رقم 9475) –.

3 – في تقريب التّهذيب (ص473 رقم 3086): (عاصم بن عمر بن الخطّاب ... وُلِدِ في حياة النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم، مات سنة سبعين، وقيل: بعدها)، وقال ابن تيمية في قاعدة في الانغماس في العدوّ وهل يباح (ص52 – 53): (وقد روي: أنّه زوّجَها ابنَه عاصم هذا، وإن كان عمر قبل ذلك تزوّجَ ابنةَ عاصمٍ هذا فولدت له عاصِمًا ابنَه، وصدق عمر بن عبد العزيز من ذُرّيّة عاصم).

4 – هو الإمام الحافظ العلاّمة المجتهد الزّاهد العابد السَّيِّد أمير المؤمنين حقّا أبو حفص القُرشيّ الأُمويّ المدنيّ المصريّ الخليفة الرّاشد أَشَجُّ بني أُميّة عُمَر بْنُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، وأُمّه أُمّ عَاصِمٍ بِنْتُ عَاصِمِ بْن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَجَدُّه مِنْ قِبل أَبيه أَبو الْعَاصِ جَدُّ جَدِّه، وجَدُّه مِنْ قِبل أُمّه عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه – سير أعلام النّبلاء (5/ 114)، لسان العرب (1/ 563 طيب) – .

5 – s.shabakngy.com.

عبدُ الله ابن زيد بن أسلم ضعّفه ابن معين وابن المديني والجُوزَجانيّ وأبو زرعة وابن حجر، وقال ابن عديّ: مع ضَعفه يُكتَب حديثُه، وقال النّسائيّ: ليس بالقويّ، وقال ابن حِبّان: كان شيخا صالحا كثير الخطأ فاحِشَ الوَهْم يأتي بالأشياء عن الثّقات الّتي إذا سمعَها المبتدئُ في هذه الصّناعة شهد عليها بالوَضع. وعبد الله بن عبد الحكم بن أَعْيَن أنكر عليه ابنُ معين شيئا من أخبار عمر بن عبد العزيز. انظر الضّعفاء لابن الجوزي ج2 ص123 وتهذيب الكمال للمِزّيّ ج14 ص535 والتّهذيب لابن حجر ج5 ص195و253 والتّقريب له ص304 و 310. ومن هذا الوجه ذكره ابنُ الجوزيّ في تاريخ عمر بن الخطّاب ص103).

3- عبد السّلام بن محسن آل عيسى في: دراسة نقديّة في المرويّات الواردة في شخصيّة عمر بن الخطّاب (2/ 590 – 591 الهامش1): ([الأثر] أورده ابن كثير في مسند الفاروق 1/ 392، نقلًا عن أبي بكر الآجُرّيّ، وإسنادُه متّصلٌ ورجالُه ما بين ثِقة وصَدوق ... فالأثرُ حَسَنٌ).

وقال في (2/ 604 – 605 الهامش1): (حسن، تقدّم الكلام عليه في ص 591).

4- حياة بن محمّد بن جبريل في الآثار الواردة عن عمر بن عبد العزيز في العقيدة (1/ 52 الهامش1): (وعبد الله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، ضعّفه يحيى وأبو زرعة، ووثّقه أحمد وغيره، وقال النَّسائيّ: ليس بالقويّ، وقال الحافظ: صدوقٌ فيه لين، انظر ميزان الاعتدال 2/ 425).

5- الأثر ورد بصيغة التّمريض (رُوِيَ) في: الرّياض النَّضِرة (02/ 282 رقم 702)، وإزالة الخفاء (4/ 83). وبعدُ، فالظّاهر ممّا سبق إيرادُه من الأحكام حول هذا الأثر أنّه لم يصحّ له سَنَدٌ في جميع الرّوايات الّتي وقفتُ عليها، والّتي سبق أن استعَرضتُها في حواشي هذا المبحث. وليس بخافٍ أنّ العلماءَ يتساهلون ويتسامحون في رواية الآثار واعتبارها، ما لا يكون مثله في رواية الأحاديث النّبويّة الشّريفة؛ بل إنّ بعضَهم طرد ذلك – التّسامح – في رواية الأحاديث النّبويّة المتعلِّقة بفضائل الأعمال (التّرغيب والتّرهيب)، وقالوا باعتبارها دون ما رُوي منها في العقائد والأحكام.

ترتيب مصادر الرّوايات وَفق تسلسلها الزّمنيّ:

الأثرُ رواه كلٌّ مِن:

1- ابن عبد الحكم (ت: 214هـ) في سيرة عمر بن عبد العزيز (ص19 - 20)[1].

2- الآجُرّي (ت: 360هـ) في أخبار أبي حفص عمر بن عبد العزيز وسيرته (ص47 - 49)[2].

3- قِوام السُّنَّة (ت: 535هـ) في سير السّلف الصّالحين (3/ 852 – 853 ذِكْرُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ)[3].

1- سبق إيرادُ لفظه.

2 - (ذِكرُ أَخْبَار عمر بن عبد العزيز رَحمَه الله وَسيرَته فِي الْمُسلمين حتّى توفّي رَحمَه الله: أخبرنَا الرّئيس أَبُو الْقَاسِم عَليّ بن أَحْمد بن مُحَمَّد بن بَيَان الرزّاز قَالَ: أَنا أَبُو الْقَاسِم عبد الْملك بن مُحَمَّد بن عبد الله بن بَشرَان قِرَاءَة عَلَيْهِ فِي الْيَوْم الثَّانِي من جُمَادَى الآخِرة سنة سبع وَعشْرين وَأَرْبَعمِائَة، قَالَ: أخبرنَا أَبُو بكر مُحَمَّد بن الْحُسَيْن بن عبد الله الْآجُرِيّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِد الْحَرَام سنة ثَلَاث وَخمسين وثلاثمائة قِرَاءَةً عَلَيْهِ، قال: أَنا أَبُو سعيد الْحسن بن عَليّ الْجصَّاص، قَالَ: حَدثنَا مُحَمَّد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين، قَالَ: أَخْبرنِي أبي قَالَ: حَدّثنَا عبد الله بن زيد بن أسلم عَن أَبِيه عَن جدّه أسلم قَالَ: بَيْنَمَا أَنا مَعَ عمر بن الْخطّاب رَضِي الله عَنهُ وَهُوَ يَعُسُّ بِالْمَدِينَةِ إِذْ أعيا، فاتّكأ على جَانب جِدَارٍ فِي جَوف اللَّيْل، فَإِذا امْرَأَةٌ تَقول لابنتها: يَا بنتاه قومِي إِلَى ذَلِك اللَّبن فامذُقيه بِالْمَاءِ، فَقَالَت لَهَا: يَا أُمّتاه أَو مَا علِمتِ مَا كَانَ مِن عَزمَة أَمِير الْمُؤمنِينَ الْيَوْمَ. قَالَت: وَمَا كَانَ مِن عَزمته يَا بُنيّة؟ قَالَت: إِنَّه أَمر مناديا، فَنَادَى أَن لَا يُشاب اللَّبنُ بِالْمَاءِ، فَقَالَت لَهَا: يَا بنتاه قومِي إِلى اللَّبن فامذُقيه بِالْمَاءِ، فَإِنَّك بِموضعٍ لَا يراكِ عمر، وَلَا مُنَادِي عمر؛ فَقَالَت الصّبيّة لأُمّها: يَا أُمّتاه وَاللهِ مَا كنتُ لِأُطيعَه فِي الملا وأَعصيَه فِي الخَلا. وَعمر يسمعُ كلَّ ذَلِك، فَقَالَ: يَا أسلم عَلِّم الْبَاب، واعرفِ الْموضِعَ، ثمَّ مضى فِي عَسَسِه، فَلَمَّا أصبح، قَالَ: يَا أسلم امْضِ إِلَى الْموضع، فَانْظُر مَن القائلة، وَمَن الْمَقُول لَهَا، وَهل لَهُم مِن بَعْل؟ فَأتيتُ الْموضعَ فَنَظَرتُ فَإِذا الْجَارِيَةُ أَيّم لَا بَعْلَ لَهَا، وَإِذا تِيكَ أُمُّهَا، وَإِذا لَيْسَ لَهَا رجلٌ. فَأتيتُ عمرَ بنَ الْخطّاب فَأَخْبَرتُه، فَدَعَا عمرُ وَلَدَه فَجمعهُمْ فَقَالَ: هَل فِيكُم مَن يحْتَاجُ الى امْرَأَةٍ أُزَوِّجُهُ، وَلَو كَانَ بأبيكم حَرَكَةٌ إِلَى النِّسَاء مَا سبقَه مِنْكُم أحدٌ إِلَى هَذِه الْجَارِيَة. فَقَالَ عبد الله: لي زَوْجَة، وَقَالَ عبد الرّحمن: لي زَوْجَة، وَقَالَ عَاصِم: يَا أَبتاه لَا زَوْجَة لي فَزَوّجني، فَبعث إِلَى الْجَارِيَة فَزَوَّجهَا مِن عَاصِم؛ فَولدت لِعاصم بِنْتًا، وَولدتِ الْبِنْتُ ابْنةً، وَولدت الِابْنَةُ عمرَ بنَ عبد العزيز رَحمَه الله).

3 - (أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ فِي كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْآجُرِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَصَّاصُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ بْنِ أَعْيُنٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَسْلَمَ، قَالَ: " بَيْنَا أَنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ يَعُسُّ الْمَدِينَةَ إِذْ أُعْيِيَ فَاتَّكَأَ عَلَى جَانِبِ جِدَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَقُولُ لِابْنَتِهَا: قُومِي إِلَى ذَلِكَ اللَّبَنِ فَامْزِقِيهِ بِالْمَاءِ، فَقَالَتْ: يَا أُمَّتَاهُ: أَوَمَا عَلِمْتِ مَا كَانَ مِنْ عَزْمَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ؟ قَالَتْ: وَمَا كَانَ مِنْ عَزْمَتِهِ؟ قَالَتْ: إِنَّهُ أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: أَلَّا يُشَابَ اللَّبَنُ بِالْمَاءِ، فَقَالَتْ لَهَا: يَا ابْنَتَاهُ قُومِي إِلَى اللَّبَنِ فَامْزِقِيهِ بِالْمَاءِ، فَإِنَّكَ بِمَوْضِعٍ لَا يَرَاكِ عُمَرُ وَلَا مُنَادِي عُمَرَ؛ فَقَالَتِ الصَّبِيَّةُ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ لِأُطِيعَهُ فِي الْمَلَأِ وَأَعْصِيَهُ فِي الْخَلَاءِ. وَعُمَرُ يَسْمَعُ كُلَّ ذَلِكَ. فَقَالَ: يَا أَسْلَمُ، عَلِّمِ الْبَابَ وَاعْرِفِ الْمَوْضِعَ، ثُمَّ مَضَى فِي عَسَسِهِ. فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: يَا أَسْلَمُ، امْضِ إِلَى الْمَوْضِعِ فَانْظُرْ مَنِ الْقَائِلَةُ، وَمَنِ الْمَقُولُ لَهَا، وَهَلْ لَهُمْ مِنْ بَعْلٍ. فَأَتَيْتُ الْمَوْضِعَ فَإِذَا الْجَارِيَةُ أَيِّمٌ لَا بَعْلَ لَهَا، وَإِذَا تِيكَ أُمُّهَا، وَإِذَا لَيْسَ لَهُمْ رَجُلٌ. فَأَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَأَخْبَرْتُهُ؛ فَدَعَا عُمَرُ وَلَدَهُ فَجَمَعَهُمْ، فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ يَحْتَاجُ إِلَى امْرَأَةٍ أُزَوِّجُهُ؟ وَلَوْ كَانَ بِأَبِيكُمْ حَرَكَةٌ إِلَى النِّسَاءِ مَا سَبَقَهُ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَى هَذِهِ الْجَارِيَةِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لِي زَوْجَةٌ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لِي زَوْجَةٌ، وَقَالَ عَاصِمٌ: يَا أَبَتَاهُ، لَا زَوْجَةَ لِي فَزَوِّجْنِي؛ فَبَعَثَ إِلَى الْجَارِيَةِ فَزَوَّجَهَا مِنْ عَاصِمٍ، فَوَلَدَتْ لِعَاصِمٍ بِنْتًا، وَوَلَدَتِ الِابْنَةُ بِنْتًا، وَوَلَدَتِ الِابْنَةُ عُمَرَ بْنَ عَبْدَ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ).

4- ابن عساكر (ت: 571هـ) في تاريخ دمشق (70/ 252 – 254 رقم 9475 أُمّ عاصم)[1].

---

1 – (أخبرنا أبو الحَسَن الفرضيّ، أنا جعفر بن أحمد بن الحسين السّرّاج، أنا الشّيخ أبو نصر إبراهيم بن الحسين بن صالح ، قراءة عليه، نا أبو أحمد الفرضيّ، أنا أبو بكر محمّد بن جعفر بن محمّد الأدميّ القارئ قراءة عليه في مسجد الجامع يوم الجمعة يوم عرفة سنة أربعين وثلاثمائة، نا أحمد بن عبيد بن ناصح، نا أبو قبيصة محمّد بن حرب بن قطن، حدّثني حمّاد بن زيد، [عن عاصم] عن أبي وائل قال: مرّ عمر بعجوزٍ تبيعُ لَبنًا معها في سوق اللّيل، فقال لها: يا عجوز لا تَغشّي المسلمين، وزُوّار بيت الله تعالى، ولا تَشوبي اللّبنَ بالماء. فقالت: نعم يا أمير المؤمنين. ثمّ مرّ بعد ذلك، فقال: يا عجوز أَلَم أَنقدّم إليكِ أن لا تَشوبي لَبنِك بالماء؟ فقالت: والله ما فعلتُ، فتكلّمت ابنةٌ لها من داخلِ الخِباء فقالت: يا أُمّه، أَغِشًّا وكذِبًا جمعتِ على نفسِك؟ فسمعَها عمر فهمَّ بمعاقبة العجوز، فتركَها لِكلام ابنتِها، ثمّ التفتَ إلى بَنيه، فقال: أيُّكم يتزوّجُ هذه، فلعلّ اللّه أن يُخرِجَ منها نسمةً طيّبةً مثلَها. فقال عاصم بن عمر: أنا أتزوّجُها يا أميرَ المؤمنين؛ فزوّجَها إيّاه، فولدت له أُمَّ عاصم، فتزوّجَ أُمَّ عاصم عبدُ العزيز بنُ مروان، فولدت له عمرَ بنَ عبد العزيز، ثمّ تزوّجَ بعدها حفصة. وقيل فيها: ليست حفصة من رجال أُمِّ عاصم.

أنبأنا أبو القاسم عليّ بن أحمد بن محمّد بن بيان، أنا عبد الملك بن محمّد بن بشران، أنا أبو بكر الآجُرّيّ، نا أبو سعيد الحسن بن عليّ الجصّاص، نا محمّد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين، أخبرني قال: نا عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه، عن جدّه أسلم، قال: بينا أنا مع عمر بن الخطّاب رضي الله عنه وهو يعسُّ1 بالمدينة إذ أَعيا فاتّكأ على جانب جدارٍ في جوف اللّيل، فإذا امرأة تقول لابنتِها: قومي إلى ذلك اللّبن فامذقيه بالماء، فقالت: يا أُمّتاه وما علمتِ ما كان مِن عَزمة أمير المؤمنين اليوم؟ قالت: وما كان مِن عَزمتِه؟ قالت: إنّه أمرَ مُناديا فنادى: لا يُشابُ اللّبنُ بالماء. فقالت لها: يا ابنتاه قومي إلى اللّبن فامذقيه بالماء فإنّكِ في موضعٍ لا يَراكِ عمر ولا مُنادي عمر. فقالتِ الصّبيّةُ: واللهِ ما كنتُ لِأطيعَه في الملأ وأَعصيَه في الخلاء. وعمر يسمعُ كلَّ ذلك، فقال: يا أسلم، عَلِّمِ البابَ، واعرفِ الموضعَ، ثمّ مضى في عَسّه؛ فلمّا أصبح قال: يا أسلم امضِ إلى الموضع فانظر مَن القائلة، ومَن المقول لها، وهل لهم مِن بَعْلٍ؟ فأتيتُ الموضعَ، فإذا أَيِّمٌ لا بَعْلَ لها، وإذا تِيكَ أُمُّها، وإذا ليس لهم رجلٌ. فأتيتُ عمر بنَ الخطّاب، فأخبرتُه؛ فدعا عمر ولدَه فجمعَهم، فقال: هل فيكم مَن يحتاجُ إلى امرأةٍ أُزَوِّجُه؛ ولو كان بأبيكم حركةٌ إلى النّساء ما سبقَه منكم أحدٌ إلى هذه الجارية. فقال عبد الله: لي زوجةٌ، وقال عبد الرّحمن: لي زوجةٌ، وقال عاصم: يا أَبتاه لا زوجةَ لي فزوِّجني؛ فبعث إلى الجارية فزوّجَها مِن عاصم، فولدت لِعاصمٍ بنتًا، وولدتِ الابنةُ ابنةً، وولدتِ الابنةُ عمرَ بنَ عبد العزيز.

[قال ابن عساكر:] كذا قال: والصّحيح ما تقدّمَ أنّ أُمَّ عاصمٍ بنتُ عاصمٍ لا بنتُ ابنتِه. أخبرنا أبو جعفر حنبل بن عليّ بن الحسين بن الحسن بهراة مناولةً وقرأ عليّ إسنادَه، أنا أبو محمّد أحمد بن محمّد بن أحمد البونيّ، أنا أبو عبد الله محمّد بن محمّد الشّروطيّ ببُسْت، أنا أبو حاتم محمّد بن حبّان البُستيّ، نا عَمرو بن محمّد الأنصاريّ، نا الغلابي، نا عُبيد الله بن محمّد التّيميّ، قال: كان عمر بن الخطّاب رضي الله عنه بمِنًى فعطشَ، فانتهى إلى عجوزٍ فاستسقاها ماءً؟ فقالت: ما عندنا ماءٌ. فقال : لبن؟ فقالت: ما عندنا [لبن؟] فبدرت جاريةٌ فقالت لها: أَتكذبين وما تَستحيين؟ ثمّ قالت لعمر: هذا السّقاءُ فيه لبنٌ. فسأل عمر عن الجارية فإذا أبوها ثَقفيّ، فخطبَها على عاصم بن عمر فزوّجَها منه، فولد منها أُمَّ عاصم، فتزوّجَها عبدُ العزيز بن مروان، فولدت له عمرَ بنَ عبد العزيز.

أنبأنا أبو المظفر بن القشيريّ، عن أبي الوليد الحسن بن محمّد الدّربنديّ، أنا أبو بكر محمّد بن أحمد بن عبد الرّحمن، نا أحمد بن جعفر بن سعيد، نا أحمد بن مهدي، نا عبد الله بن صالح، حدّثني اللّيث بن سعد، حدّثني يزيد بن أبي حبيب أنّ عمر ابن الخطّاب نهى الأعرابَ، وتقدّمَ إليهم ألاّ يمذقوا اللّبنَ. فبينا هو يعسُّ ليلةً من اللّيالي في نَواحي المدينة إذ مرّ بأهل بيتٍ من الأعراب لبني هلال فسمعَ امرأةً منهم تقول لابنتِها: يا بُنيّة قُومي فامذقي فقد مذقَ النّاس. فقالت لها ابنتُها: يا أُمّه أَوَ ليس قد نهى عمر بن الخطّاب عن الماء؟ فقالت لها: بلى، ولكنّ النّاسَ يَمذقون. فقالت لها ابنتُها: واللهِ لا أمذقُ وقد نهى عنه عمر، ولا أكون – قال أبو جعفر: أحسبه قال: – مِمّن يَعصي عمر. قال: فعجبَ عمر مِن قولها، فلمّا انصرفَ قال لابنِه عاصم: يا بُنيّ اذهب إلى موضع كذا وكذا فوصفَ له منزلَها، وقال له: انظر جاريةَ كذا وكذا،

5- ابن الجوزي (ت: 597هـ) في خمسة مواضع:

أ- صفة الصّفوة (2/ 203 - 204)[1].

ب- صفة الصّفوة (4/ 441 ذكر المصطفَيات من بُنيّات صغار تكلّمن بكلام العابدات الكبار)[2].

ت- سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز (ص10 – 11)[3].

فوصفَها له، فسَلْ عنها فإن كان له زوجٌ فبارك اللهُ لزوجِها، وإن لم يكن لها زوجٌ فتزوّجها، فإنّي أرجو أن يُخرِجَ الله منها سَليلةً تَسودُ العربَ. قال: فذهبَ عاصمٌ فسأل عنها فقيل: ليس لها زوجٌ. فقال: زوّجونيها. فقيل: ومَن أنتَ؟ قال: أنا عاصم بنُ عمر بن الخطّاب. قالوا: فمرحبًا بك وأهلًا فزوَّجوها منه. فولدت منه أُمَّ عاصم بنتَ عاصم، ثمّ تزوّج أُمَّ عاصم عبدُ العزيز بنُ مروان، فجاءت بعمرَ بنِ عبد العزيز).

1 - (من المجهولات الأسماء: 202- امرأةٌ كانت في زمن عمر بن الخطّاب رضي الله عنه: عن عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جدّه أسلم قال: بينا أنا مع عمر بن الخطّاب وهو يعسُّ المدينةَ إذ أَعيا واتّكأَ على جانبِ جدارٍ في جوف اللّيل وإذا امرأةٌ تقول لابنتِها: يا ابتناه قُومي إلى ذلك اللّبن فامذُقيه بالماء؛ فقالت لها: يا أُمّتاه وما علمتِ ما كان من عَزمة أمير المؤمنين اليوم؟ قالت: وما كان من عَزمته يا بُنيّة؟ قالت: إنّه أمر مناديا فنادى ألاّ يُشابَ اللّبنُ بالماء. فقالت لها يا بُنيّة قومي إلى اللّبن فامذُقيه بالماء فإنّك بموضعٍ لا يراكِ عمر ولا منادي عمر. فقالت الصّبيّة لأُمّها: يا أُمّتاه ما كنتُ لِأُطيعَه في الملأ، وأَعصيَه في الخلاء. وعمر يسمعُ كلَّ ذلك فقال: يا أسلم علِّمِ البابَ واعرفِ الموضعَ، ثمّ مضى في عَسَسه حتّى أصبحَ، فلمّا أصبح قال: يا أسلم امضِ إلى الموضع فانظر مَنِ القائلةُ، ومَن المقولُ لها، وهل لهم مِن بَعْل؟ فأتيتُ الموضعَ فنظرتُ فإذا الجاريةُ أَيّم لا بَعْلَ لها، وإذا تِيكَ أُمُّها، وإذ ليس لهم رجلٌ. فأتيتُ عمرَ بنَ الخطّاب فأخبرتُه؛ فدعا عمرُ ولدَه فجمعَهم، فقال: هل فيكم مَن يحتاجُ إلى امرأةٍ أُزوّجُه. ولو كان بأبيكم حركةٌ إلى النّساء ما سبقَه منكم أحدٌ إلى هذه المرأة. فقال عبد الله: لي زوجةٌ. وقال عبد الرّحمن: لي زوجةٌ. وقال عاصم: يا أَبتاه لا زوجةَ لي فزوّجني. فبعثَ إلى الجارية فزوَّجَها مِن عاصم، فولدتْ لِعاصمٍ بنتًا، وولدتِ البنتُ بنتًا، وولدتِ الابنةُ عمرَ بنَ عبد العزيز. <قال الشّيخ>: كذا وقع في رواية الآجُرّي وهو غَلطٌ، ولا أدري مِن أيّ الرّواة، وإنّما الصّوابُ: فولدتْ لِعاصمٍ بنتًا، وولدتِ البنتُ عمرَ بنَ عبد العزيز. كذلك نسبة العلماء).

2 - (1023 – صبيّة: زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جدّه أسلم، قال: بينا أنا مع عمر بن الخطّاب رضي الله عنه، وهو يعُسُّ المدينةَ إذ عَيِيَ فاتّكأ إلى جانب جدارٍ في جوف اللّيل، فإذا امرأةٌ تقول لابنتها: يا ابنتاه قُومي إلى ذلك اللّبن فامذُقيه بالماء. فقالت لها: يا أُمّاه أَوَ ما علِمتِ ما كان مِن عَزمة أمير المؤمنين اليوم؟ قالت: وما كان مِن عَزمته يا بُنيّة؟ قالت: إنّه أمر مُناديَه فنادى أن لا يُشابَ اللّبنُ بالماء. فقالت لها: يا بُنيّة قومي إلى ذلك اللّبن فامذُقيه بالماء فإنّك بموضعٍ لا يراكِ عمرُ ولا مُنادي عُمر. فقالتِ الصّبيّة لِأُمّها: يا أُمّتاه، والله ما كنتُ لِأُطيعَه في الملأ، وأَعصيَه في الخلاء).

3 - (خبر جدّة عمر لِأُمّه: قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَسْلَمَ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَعُسُّ الْمَدِينَةَ، إِذْ أُعْيا، فَاتَّكَأَ عَلَى جَانِبِ جِدَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَقُولُ لِابْنَتِهَا: يابنتاه قُومِي إِلَى ذَلِكَ اللَّبَنِ فَامْذقِيهِ بِالْمَاءِ، فَقَالَتْ لها: يَا أُمَّتَاهُ، أَوَمَا عَلِمْتِ مَا كَانَ مِنْ عَزْمَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ؟ فَقَالَتْ: وَمَا كَانَ مِنْ عَزْمَتِهِ يا بُنيّة؟ قَالَتْ: إِنَّهُ أَمَرَ مُنَادِيه فَنَادَى: أَلَّا يُشَابَ اللَّبَنُ بِالْمَاءِ. فَقَالَتْ لَهَا: يَا بنتَاهُ قُومِي إِلَى اللَّبَنِ فَامْذقِيهِ بِالْمَاءِ، فَإِنَّكِ بِمَوْضِعٍ لَا يَرَاكِ عُمَرُ، وَلَا مُنَادِي عُمَرَ. فَقَالَتِ الصَّبِيَّةُ لِأُمِّها: يا أُمّتاه، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ لِأُطِيعَهُ فِي الْمَلَإِ، وَأَعْصِيَهُ فِي الْخَلَا. وَعُمَرُ يَسْمَعُ كُلَّ ذَلِكَ. فَقَالَ: يَا أَسْلَمُ عَلِّمِ الْبَابَ وَاعْرِفِ الْمَوْضِعَ. ثُمَّ مَضَى فِي عَسَسِهِ؛ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: يَا أَسْلَمُ امْضِ إِلَى الْمَوْضِعِ فَانْظُرْ مَنِ الْقَائِلَةُ، وَمَنِ الْمَقُولُ لَهَا، وَهَلْ لَهُمْ مِنْ بَعْلٍ؟ فَأَتَيْتُ الْمَوْضِعَ فنظرتُ، فَإِذَا الْجَارِيَةُ أَيِّمٌ لَا بَعْلَ لَهَا، وَإِذَا تِيكَ أُمُّهَا، وَإِذَا لَيْسَ لَهُمْ رَجُلٌ. فَأَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَأَخْبَرْتُهُ؛ فَدَعَا عُمَرُ وَلَدَهُ فَجَمَعَهُمْ، فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ يَحْتَاجُ إِلَى امْرَأَةٍ أُزَوِّجُهُ؟ وَلَوْ كَانَ بِأَبِيكُمْ حَرَكَةٌ إِلَى النِّسَاءِ مَا سَبَقَهُ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَى هَذِهِ الْجَارِيَةِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لِي زَوْجَةٌ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لِي زَوْجَةٌ، وَقَالَ عَاصِمٌ: يَا أَبَتَاهُ، لَا زَوْجَةَ لِي فَزَوِّجْنِي؛ فَبَعَثَ إِلَى الْجَارِيَةِ فَزَوَّجَهَا مِنْ عَاصِمٍ، فَوَلَدَتْ لِعَاصِمٍ بِنْتًا، وَوَلَدَتِ البنتُ بِنْتًا، وَوَلَدَتِ

ث- أحكام النّساء (ص399)[1].

ج- مناقب عمر بن الخطّاب (ص83- 84 الباب34)[2].

6- ابن النّجّار (ت: 643هـ) في كنز العمّال (14/ 25 – 26 رقم 37845 باب في فضائل مَن ليسوا من الصّحابة/عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه: "مسند عمر رضي الله عنه")[3].

الِابْنَةُ عُمَرَ بْنَ عَبْدَ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ. قلت: هكذا وقع في رواية الآجُرّي، فلا أدري مِمّن الغَلط، وإنّما الصّوابُ: فولدتْ لِعاصمٍ بنتًا، وولدتِ البنتُ عمرَ بنَ عبد العزيز. كذلك نسبة العلماء كما ذكرنا عن محمّد بن سعد وغيره).

1 – (عن عبد الله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جدّه قال: بينا أنا مع عمر بن الخطّاب – رضي الله عنه – وهو يعسُّ المدينةَ إذ أعيا فاتّكئ [كذا!] على جانب جدارٍ في جوف اللّيل، فإذا امرأةٌ تقول لابنتِها: يا بنتاه، قُومي إلى ذلك اللّبن فامذقيه بالماء، فقالت: يا أُمّتاه، وما علمتِ ما كان من عزم أمير المؤمنين اليوم؟ قالت: وما كان من عَزمته يا بُنيّة؟ قالت: إنّه أمرَ مُناديًا، فنادى ألاّ يُشابَ اللّبنُ بالماء. فقالت لها: يا بُنيّة، قومي إلى اللّبن فامذقيه بالماء، فإنّك في موضعٍ لا يَراكِ عمر ولا مُنادي عمر، فقالت الصّبيّة لِأُمّها: ما كنتُ لِأُطيعَه في الملأ، وأَعصيَه في الخَلاء. وعمر يسمعُ ذلك، فقال عمر: يا أسلم، عَلِّم البابَ، واعرفِ الموضعَ، ثمّ مضى في عَشيّتِه؛ فلمّا أصبحَ، قال: يا أسلم، امضِ إلى الموضِع، فانظر مَن القائل، ومَن المقولُ لها، وهل لهم مِن بَعْلٍ؟ قال: فأتيتُ الموضعَ فنظرتُ، فإذا الجاريةُ أَيِّمٌ، وإذا تلك أُمُّها، وإذا ليس لهما رجلٌ. فأتيتُ عمرَ فأَخبرتُه؛ فدعا ولدَه فجمعَهم، قال: هل فيكم مَن يحتاجُ إلى امرأةٍ أُزوّجه؟ ولو كان بأبيكم حركةٌ إلى النّساء ما سبقَه منكم أحدٌ إلى هذه الجارية. فقال عبد الله: لي زوجة، وقال عبد الرّحمن: لي زوجة، وقال عاصم: لا زوجةَ لي، فَزوّجني؛ فبعثَ إلى الجارية فَزوَّجَها مِن عاصم، فولدتْ لِعاصم بنتًا، وولدتِ البنتُ عمرَ بنَ عبد العزيز).

2 – عن أسلم قال: بينما أنا مع عمر بن الخطّاب وهو يعسُّ المدينةَ إذ أعيي فاتّكأ على جانب جدارٍ في جوف اللّيل، وإذا امرأةٌ تقول لابنتِها: يا بنتاه، قُومي إلى ذلك اللّبن فامذقيه بالماء، فقالت لها: يا أُمّتاه أَوَما علمتِ بما كان من عزمة أمير المؤمنين؟ قالت: وما كان من عَزمته يا بُنيّة؟ قالت: إنّه أمرَ مُناديه فنادى: لا يُشابَ اللّبنُ بالماء. فقالت لها: يا بُنيّة، قومي إلى اللّبن فامذقيه بالماء، فإنّه في موضعٍ لا يَراكِ عمر، ولا مُنادي عمر. فقالت الصّبيّة لِأُمّها: يا أُمّتاه، والله ما كنتُ لِأُطيعَه في الملأ، وأَعصيَه في الخَلاء. وعمر يسمعُ ذلك كلَّه. فقال: يا أسلم، عَلِّم البابَ، واعرفِ الموضعَ، ثمّ مضى في عَسسه؛ فلمّا أصبحَ، قال: يا أسلم، امضِ إلى الموضِع، فانظر مَن القائلة، ومَن المقولُ لها، وهل لهم مِن بَعْلٍ؟ فأتيتُ الموضعَ فنظرتُ، فإذا الجاريةُ أَيِّمٌ لا بعلَ لها، وإذا تِيك أُمُّها ليس لها بعلٌ. فأتيتُ عمرَ وأَخبرتُه؛ فدعا ولدَه فجمعَهم، فقال: هل فيكم مَن يحتاجُ امرأةٍ أُزوّجه؟ لو كان بأبيكم حركةٌ إلى النّساء ما سبقَه منكم أحدٌ إلى هذه الجارية. فقال عبد الله: لي زوجة، وقال عبد الرّحمن: لي زوجة، وقال عاصم: يا أبتاه لا زوجةَ لي فَزوّجني؛ فبعثَ إلى الجارية فَزوَّجَها مِن عاصم، فولدتْ له بنت [كذا]، فولدتِ البنتُ بنتًا، وولدت البنتُ عمرَ بنَ عبد العزيز رحمه الله. قلت: هكذا وقع في رواية وهو غلط، وإنّما الصّوابُ: فولدتْ لِعاصمٍ بنتًا، وولدتِ البنتُ عمرَ بنَ عبد العزيز رضي الله عنه).

3 – (عن أبي وائل قال: مرّ عمرُ بعجوزٍ تَبيعُ لَبَنًا لها في سوقِ اللّيل، فقال لها: يا عجوز! لا تَغشّي المسلمين، وزُوّار بيتِ الله ولا تَشوبي اللّبنَ بالماء. فقالت: نعم يا أميرَ المؤمنين. فمرّ عليها بعد ذلك فقال: يا عجوز!، أَلَمْ أُقدِّم إليكِ أن لا تَشوبي لَبنكِ بالماء؟ فقالت: واللهِ ما فعلتُ!. فتكلّمت ابنةٌ لها مِن داخلِ الخِباء: يا أُمّه؟ أَغِشًّا وكَذِبًا جمعتِ على نفسِك؟ فسمعَها عمر فَهمَّ بمعاقبة العجوز فتركَها لِكلام ابنتِها، ثمّ التفتَ إلى بَنيه فقال: أيُّكم يَتزوّجُ هذه؟؛ فلعلّ الله يُخرجُ منها نسمةً طيّبةً مثلَها!. فقال عاصم بنُ عمر: أنا أَتزوَّجُها يا أميرَ المؤمنين!. فزوّجها إيّاه، فولدت له أُمَّ عاصم، فتزوّجَ أُمَّ عاصم عبدُ العزيز بنُ مروان فولدت له عمرَ بنَ عبد العزيز. "ابن النّجّار").

7- سِبط ابن الجوزيّ (ت: 654هـ) في مرآة الزّمان (10/ 179)[1].

8- ابن أبي الحديد (ت: 656هـ) في شرح نهج البلاغة (6/ 229 سيرة عمر بن الخطّاب)[2].

9- ابن خَلِّكان (ت: 681هـ) في وَفَيات الأعيان (6/ 302 - 303 رقم 333 عمر بن عبد العزيز)[3].

---

1 - (روى يزيد بن هارون، عن يحيى بن المتوكّل، عن عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر قال: بينا أبي يَعُسُّ المدينةَ إذ سمع امرأةً تقول لابنتِها: قومي فشُوبي اللّبنَ بالماء، فقالت: يا أُمّاه، أما سمعتِ مناديَ أمير المؤمنين؟ إنّه نادى أن لا يُشابَ اللّبنُ بالماء، فقالت: وأين أنتِ ومُناديَه السّاعة ؟!. قالت: فإذا لم يَرني مُناديَه أما يَراني ربُّ مُناديه؟؛ فبكى عمر، ومضى وقد عرّف المنزلَ؛ فلمّا أصبح دعا بالمرأة وابنتها، فسألَها هل لها زوجٌ؟ قالت: لا، فقال: يا عبدَ الله، تزوَّجْها؛ فلو كانت لي إلى النّساء حاجةٌ لَتزوَّجتُها. قال: فقلت: أنا عنها في غِنًى، فقال: يا عاصم تَزَوَّجْها، فتزوَّجَها عاصم؛ فجاءت بابنةٍ فهي أُمُّ عمر بن عبد العزيز.

قال ابن سعد: فولد عاصمُ بنُ عمر بن الخطّاب أُمَّ عاصم، وهي أُمُّ عمرَ بن عبد العزيز، وأختُها حفصةُ بنتُ عاصم، وأمُّها أُمُّ عمارة بنت سفيان بن عبد الله الثّقفيّ. وقيل: كانتِ الجاريةُ من بني هِلال).

2 - (وروى أسلم، قال: كنتُ مع عمر، وهو يَعُسُّ بالمدينة، إذ سمع امرأةً تقول لبنتها: قومي يا بُنيّة إلى ذلك اللّبن بعد المشرقين [؟] فامذُقيه، قالت: أَوَما علمتِ ما كان مِن عَزْمَة أمير المؤمنين بالأمس؟ قالت: وما هو؟ قالت: إنّه أمر مناديا فنادى ألاّ يُشابَ اللّبنُ بالماء، قالت: فإنّك بموضعٍ لا يَراكِ أميرُ المؤمنين، ولا منادي أميرِ المؤمنين!. قالت: والله ما كنتُ لِأُطيعَه في الملأ، وأَعصيَه في الخَلاء - وعمر يسمعُ ذلك - فقال: يا أسلمُ، اعرفِ البابَ، ثمّ مضى في عَسّه؛ فلمّا أصبح، قال يا أسلم، امضِ إلى الموضع، فانظر مَنِ القائلة ومَن المقولُ لها، وهل لهما مِن بَعْلٍ؟ قال أسلم: فأتيتُ الموضعَ، فنظرتُ فإذا الجاريةُ أَيِّمٌ، وإذا المتكلِّمة بنتٌ لها، ليس لهما رجلٌ. فجِئتُ فأخبرتُه فجمعَ عمرُ ولدَه، وقال: هل يريد أحدٌ أن يتزوّجَ فأُزوِّجَه امرأةً صالحةً فتاةً، ولو كان في أبيكم حركةٌ إلى النّساء لم يَسبِقه أحدٌ إليها؟ فقال عاصمٌ ابنُه: أنا، فبعثَ إلى الجارية فزوّجَها ابنَه عاصمًا؛ فولدت له بنتًا هي المكنّاة أُمَّ عاصم، وهي أُمُّ عمر بن عبد العزيز بن مروان).

3 - (وقال حمّاد بن زيد: إنّ عمرَ بن الخطّاب رضي الله عنه مرّ بعجوزٍ تَبيع لبنًا معها في سوقِ اللّبن، فقال لها: يا عجوز، لا تَغشّي المسلمين، وزُوّار بيتِ الله تعالى، ولا تَشُوبي اللّبنَ بالماء. فقالت: نعم يا أميرَ المؤمنين، ثمّ مرَّ بها بعد ذلك، فقال لها: يا عجوز، أَلَمْ أَتقدَّمْ إليكِ أن لا تَشُوبي اللّبنَ بالماء؟ فقالت: والله ما فعلتُ؛ فقالت ابنةٌ لها من داخلِ الخِباء: أَغِشَّا وكذِبًا جمعتِ على نفسِك؟ فسمعَها عمر رضي الله عنه فهمَّ بمعاقبة العجوز، فتركَها لِكلام ابنتِها، ثمّ التفتَ إلى بنيه فقال: أيُّكم يتزوّجُ هذه، فلعلّ الله عزّ وجلّ يُخرجُ منها نسمةً طيّبةً مثلَها ؟ فقال عاصم بنُ عمر: أنا أَتزوّجُها، فزوّجَها إيّاه؛ فولدتْ له أُمَّ عاصِم، فتزوّجَ أُمَّ عاصِم عبدُ العزيز بنُ مروان؛ فولدت له عمرَ بنَ عبد العزيز. ثمّ تزوّجَ بعدها حفصة. وفيها قيل: ليست حفصة مِن نساءِ أُمّ عاصِم. [وذكر الشّيخ شمس الدّين أبو المظفّر بن قزغلي بن عبد الله، سبط الشّيخ جمال الدّين أبي الفرج ابن الجوزي في كتاب "جوهرة الزّمان في تذكرة السّلطان" عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: بينما أبي يعسُّ بالمدينة إذ سمعَ امرأةً وهي تقولُ لابنتها: يا بُنيّة، قُومي فشُوبي اللّبنَ بالماء، فقالت: يا أُمّاه أما سمعتِ منادي أمير المؤمنين أنّه نادى: أن لا يُشابَ اللّبن بالماء؟ فقالت: وأين أنتِ من مُناديه السّاعة؟ فقالت: إذا لم يَرني مُناديَه ألم يَرني ربُّ مُناديه -. وفي رواية أخرى، قالت: واللهِ ما كنتُ لِأُطيعَه في الملا وأَعصيه في الخَلا. قال: فبكى عمر رضي الله عنه؛ فلمّا أصبح دعا بالمرأة وبابنتها وسأل: هل لها زوجٌ فقالت: ليس لها زوجٌ، فقال: يا عبد الله، تزوّج هذه، فلو كانت بي حاجةٌ إلى النّساء لَتزوّجتُها، فقلت: أنا في غِنًى عنها، فقال: يا عاصم تَزوّجها فتَزوّجَها؛ فجاءت بابنةٍ فحملتْ بعمرَ بنِ عبد العزيز]).

وعمّا جاء بين المعقوفتين، كتب د. إحسان عبّاس في الهامش1: (انفردت به ر بر من، ولم يرد في المسوّدة).

10- محبّ الدّين الطّبري (ت: 694هـ) في الرّياض النّضِرة (02/ 282 رقم 702 الباب الثاني/ذكر كراماته ومكاشفاته)[1].

11- ابن تيمية (ت: 728هـ) في جامع المسائل (5/ 320 – 321)[2].

12- ابن فضل الله العُمَريّ (ت: 749هـ) في مسالك الأبصار (24/ 324 - 325)[3].

13- ابن كثير (ت: 774هـ) في مسند الفاروق (2/ 129 – 130/ 497)[4].

14- ابن عبد الهادي (ت: 909هـ) في محض الصّواب (1/ 390 – 391)[5].

---

1 – (ورُوي أنّه عسَّ ليلةً من اللّيالي فأَتى على امرأةٍ وهي تقول لابنتِها: قُوّمي اللّبن، فقالت: لا تفعلي، فإنّ أميرَ المؤمنين نهى عن ذلك، قالت: ومِن أين يدري هو؟ فقالت: فإن لم يعلم هو فإن ربَّ أمير المؤمنين يرى ذلك. فلمّا أصبح عمر قال لابنه عاصم: اذهب إلى مكان كذا وكذا فإنّ هناك صبيّةً، فإن لم تكن مشغولةً فتزوّج بها؛ لعلّ الله أن يَرزقَك منها نسمةً مباركةً. فتزوّج عاصم بتلك البُنيّة فولدت له أُمَّ عاصم بنتَ عمر، فتزوّجَها عبدُ العزيز بن مروان فولدت له عمرَ بنَ عبد العزيز –رحمة الله عليه–).

2 – (وعاصم هذا هو جدُّ عاصم بن عمر، وعاصمُ بنُ عمر جدُّ عمر بن عبد العزيز؛ فإنَّ عمر بنَ الخطّاب كان قد نَهَى النّاسَ أن يَشُوبَ أحدٌ اللَّبنَ بالماء للبيع، فبينما عمر ذات ليلةٍ يَعُسُّ إذ سمع امرأةً تقول لأُخرى: قُومي فَشُوبي اللّبنَ. فقالت: إنَّ أميرَ المؤمنين قد نهى عن ذلك. فقالت: وما يَدري أميرُ المؤمنين؟ فقالت: لا واللهِ لا نُطِيعُه في العَلانية، ونَعْصِيه في السِّر. فَعَلَّمَ عمر على [الباب]، فلمّا أصبحَ سأل عن أهل ذلك البيت، فإذا به أهلُ بيت عاصم هذا الأميرُ المسْتَشْهَد، والمرأةُ المطيعةُ ابنتُه، فخَطَبَها وتَزوَّجَها. وقد رُوِي أنه زوَّجَها ابنَه عاصم هذا، وإن كان عمر قبل ذلك تزوَّج ابنةَ عاصم هذا فولدت له عاصمًا ابنَه، وصدق عمر بن عبد العزيز من ذُرِيّة عاصم).

3 – ([10] دوّلة عمر بن عبد العزيز ... وأُمُّه أُمُّ عاصم بنتُ عاصم بن عمر بن الخطّاب، واسمُها ليلى، وأُمُّها بنتُ الأمراء الّتي كانت تَمذقُ اللّبنَ بالماء، وكان عمر بنُ الخطّاب رضي الله عنه يَنهاها فتَنتهي بمَحضره، ثمّ تُعاوِد فِعلَها في مَغيبِه، وحديثُ ابنتها معها مشهورٌ، وهو كان سببَ تَزويج عاصم بن عمر بها برأي أبيه عمر).

4 – (قال أبو بكر محمّد بن الحسين الآجُرّي: ثنا أبو سعيد الحسن بن عليّ الجصّاص، ثنا محمّد بن عبد الله بن عبد الحكم ابن أَعْيَن، أخبرني أبي، ثنا عبد الله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جدِّه أسلم قال: بينما أنا مع عمرَ بن الخطّاب وهو يَعُسُّ المدينةَ إذ أَعيا، فاتَّكأ على جانبِ جدارٍ في جوفِ اللّيلِ، فإذا امرأةٌ تقولُ لابنتها: ياابنتاه، قُومي إلى ذلك اللَّبنِ فامْذُقيهِ بالماء. فقالت لها: يا أُمَّتاه، وما عَلمتِ بما كان مِن عزمة أمير المؤمنين اليوم؟!. قالت: وما كانت من عزمته يا بُنيَّة؟ قالت: إنَّه أمر مُناديه فنادى: ألا يُشَابَ اللَّبنُ بالماء. فقالت لها: يابنتاه، قومي إلى اللَّبن فامْذُقيهِ بالماء، فإنّك بموضعٍ لا يَراكِ عمرُ، ولا مُنادِي عمرَ. فقالتِ الصّبيَّةُ لأُمّها: ياأُمَّتاه، واللهِ ما كنتُ لِأُطيعَهُ في الملأ، وأَعصِيَهُ في الخَلا. وعمرُ يَسْمع كلَّ ذلك، فقال: يا أسلمُ، علِّمِ البابَ، واعرفِ الموضعَ. ثم مضى في عَسَسه، فلمَّا أصبح، قال: يا أسلمُ، امضِ إلى الموضعِ، فانظر مَن القائلة، ومَن المقول لها، وهل لهم من بَعْلٍ؟ فأتيتُ الموضعَ، فنَظَرتُ، فإذا الجاريةُ أَيِّمٌ لا بَعْلَ لها، وإذا تِيك أُمُّها، وإذا ليس لهم رجلٌ. فأتيتُ عمرَ بن الخطاب فأخبَرتُهُ؛ فدعا عمرُ وَلَدَهُ فجَمَعَهُم، فقال: هل فيكم مَن يحتاجُ إلى امرأةٍ أُزوِّجُهُ، ولو كان بأبيكم حَرَكةٌ إلى النّساء ما سَبَقَهُ فيكم أحدٌ إلى هذه الجاريةِ؛ فقال عبد الله: لي زوجة، وقال عبد الرّحمن: لي زوجة، وقال عاصم: يا أَبَتاهُ، لا زوجةَ لي، فزَوِّجني. فبَعَثَ إلى الجارية فزَوَّجها من عاصم؛ فوَلَدت لِعاصم بنتًا، وَوَلَدتِ البنتُ بنتًا، وَوَلَدتِ الابنةُ عمرَ بنَ عبد العزيز رحمه الله).

5 – (وعن أسلم قال: "بينا أنا مع عمر بن الخطّاب، وهو يعسُّ بالمدينة إذ عَيِيَ، فاتّكأ على جانب جدارٍ في جوف اللّيل، وإذا امرأةٌ تقول لابنتها: "يا بنتاه، قومي إلى ذلك اللّبن فامذقيه بالماء"، قالت: "يا أُمّاه أَوَ ما علِمتِ بما كان من عَزمة أمير المؤمنين "؟ قالت: "وما كان من عَزمته يا بُنيّة؟ "، قالت: "إنّه أمر مناديَه فنادى: لا يُشابُ اللّبنُ بالماء". فقالت لها: "يا بُنيّة قومي إلى اللّبن فامذقيه بالماء فإنّك بموضعٍ لا يراكِ عمر ولا منادي عمر"؛ فقالتِ الصّبيّة: "والله ما كنتُ لِأطيعَه في الملا، وأعصيَه في الخَلا". وعمر يسمعُ كلَّ ذلك. فقال: "يا أسلم أعلِم

15- السّيوطي (ت: 911هـ) في جمع الجوامع (16/ 514 مسند عمر بن الخطّاب)[1].

16- وليّ الله الدِّهلويّ (ت: 1176هـ) في:

أ- إزالة الخفاء (4/ 83 الفصل الثالث/الخليفة الثاني عمر بن الخطّاب رضي الله عنه)[2].

ب- إزالة الخفاء (4/ 179)[3]، وأحال المحقّق إلى تاريخ دمشق (70/ 253).

التّلفيق [4] بين الرّوايات:

البابَ، واعرفِ الموضعَ. ثمّ مضى في عَسَسِه. فلمّا أصبح قال: "يا أسلم امضي [كذا] إلى الموضع فانظر مَن القائلة، ومَن المقول لها، وهل لهم بَعلٌ؟ "، فأتيتُ الموضعَ فنظرتُ فإذا الجاريةُ أَيِّمٌ لا بَعْلَ لها، وإذا تِيكَ أُمُّها، وإذا ليس لها رجل. فأتيتُ عمر فأخبرتُ؛ فدعى [كذا] ولدَه فجمعَهم، فقال: "هل فيكم مَن يحتاج إلى امرأة فأُزوّجه ؟ "، ولو كان بأبيكم حركةٌ إلى النّساء ما سبقَه منكم أحدٌ إلى هذه الجارية". فقال عبد الله: "لي زوجة"، وقال عبد الرّحمن: "لي زوجة"، وقال عاصم: "يا أَبتاه لا زوجةَ لي، فَزوّجني"؛ فبعث إلى الجارية فزوّجَها مِن عاصم، فولدت له بنتًا، وولدتِ البنتُ بنتًا، وولدتِ البنتُ عمرَ بنَ عبد العزيز، - رحمه الله تعالى -).

1 - (2/ 3283 – "عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: مَرَّ عُمَرُ بِعَجوزٍ تَبيعُ لَبَنًا فِي سُوقِ اللَّيل، فَقَالَ لَها: يَا عَجوزُ لَا تَغُشِّي المسْلِمين وزُوَّار بَيْتِ الله وَلَا تَشُوبِي اللَّبَنَ بالماءِ، فقالت: نَعَمْ يا أمَيرَ المؤمنين. ثُمّ مَرَّ عليها بعَدَ ذَلِكَ فقَالَ: يَا عجوزُ ألَمْ أَتَقَدَّمْ إليكِ أَنْ لَا تَشُوبِي لَبَنَكِ بالماءِ؟!. فَقالَت: وَاللهِ مَا فَعَلتُ. فَتَكَلَّمتِ ابْنَةٌ لَهَا مِن دَاخِلِ الخِبَاءِ فَقَالَتْ: أَغِشًّا وَكَذِبًا جَمَعْتِ عَلَى نَفْسكِ؟!. فَسَمِعَها عُمَرُ؛ فَهَمَ بِمُعَاقَبةِ العَجوزِ، فَتَرَكَهَا لِكَلامِ ابْنَتِها، ثُمَّ التَفَتَ إلَى بَنِيهِ فَقَالَ: أيُّكم يَتَزَوَّجُ هَذِه؟ فَلَعَلَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- أن يُخْرِجَ مِنْهَا نَسمَةً طيّبةً مِثْلَهَا. فَقالَ عَاصمُ بنُ عُمَرَ: أَنَا أَتَزوَّجُها يَا أَميرَ المؤمنين، فَزَوَّجها إيَّاه؛ فَوَلَدتْ لَهُ أُمَّ عَاصِم، فَتَزوَّجَ أُمَّ عَاصِم عبدُ العَزِيزِ بنُ مرْوَانَ فَوَلَدَتْ لَه عُمَرَ بَنَ عَبدِ العَزِيزِ". ابن النّجّار).

2 - (ورُوي أنّه عسَّ ليلةً من اللّيالي، فأتى على امرأةٍ وهي تقول لابنتها: قومي وامذُقي اللّبن بالماء، فقالت: لا تفعلي، فإنّ أميرَ المؤمنين نهى عن ذلك. قالت: ومِن أين يدري هو؟ فقالت: فإن لم يعلم هو، فإنّ ربَّ أمير المؤمنين يرى ذلك؛ فلمّا أصبح عمر قال لابنِه عاصم: اذهب إلى مكان كذا وكذا، فإنّ هناك صَبيّةً، فإن لم تكن مشغولةً فتزوّجْ بها؛ لعلّ الله أن يرزقَك منها نَسَمةً مباركةً، فتزوّجَ عاصِمٌ بتلك الابنة فولدت له أُمَّ عاصم بنتَ عاصم، فتزوّجَها عبدُ العزيز بن مروان فولدت له عمرَ بنَ عبد العزيز رحمة الله عليه). وأحال محقّقُه تقيّ الدّين النّدويّ في الهامش1 إلى الرّياض النّضِرَة (1/ 155).

3 - (وروى أسلم قال: كنتُ مع عمر رضي الله عنه يعسُّ بالمدينة، إذا سمع امرأةً تقول لبنتِها: قومي يا بُنيّة إلى ذلك اللّبن فامذُقيه، فقالت: أَوَ ما علمتِ ما كان مِن عَزمة أمير المؤمنين بالأمس؟ قالت: وما هو؟ قالت: إنّه أمر مناديا فنادى أن لا يُشابَ اللّبنُ بالماء، قالت: فإنّك بموضعٍ لا يراكِ عمر، ولا منادي عمر، قالت: ما كنتُ لِأُطيعَه في الملأ وأَعصيَه في الخلاء، وعمر يسمعُ كلَّ ذلك، فقال: يا أسلم !اعرفِ البابَ. ثمّ مضي في عَسَسِه، فلمّا أصبح، قال: يا أسلم! امض إلى الموضع، فانظر مَنِ القائلة، ومَن المقول لها، وهل لها مِن بَعْلٍ؟ قال أسلم: فأتيتُ الموضعَ فنظرتُ فإذا الجاريةُ أَيِّمٌ، وإذا بنتٌ لها، وليس لهما رجلٌ، فأخبرته، فجمعَ عمرُ ولدَه، فقال: هل تريدون أن تَزوّجوا امرأةً فأزوّجه امرأةً صالحةً فتاةً، ولو كان في أبيكم حركةٌ إلى النّساء لم يَسبقه أحدٌ إليها، فقال عاصمٌ ابنُه: أنا، فبعثَ إلى الجارية فزوّجَها ابنَه عاصِمًا، فولدَت له بنتًا هي المكنّاة أُمّ عاصم، وهي أُمّ عمر بن عبدالعزيز بن مروان).

4 - قال الأزهريّ في مقدّمة كتابه الفَذّ تهذيب اللّغة (1/ 27): (وَمَا وَقع فِي كتابي لَهُ [يعني: أَبا إِسْحَاق إِبْرَاهِيم بن السَّرِيّ الزّجاج النَّحْوِيّ] من تَفْسِير الْقُرْآن فَهُوَ من كِتَابه. وَلم أتفرّغ بِبَغْدَاد لِسماعه مِنْهُ. وَوجدتُ النُّسخَ الَّتِي حُمِلت إِلَى خُرَاسَان غيرَ صَحِيحَة، فجمعتُ مِنْهَا عدّة نسخٍ مُخْتَلفَةِ المخارج، وصرفتُ عِنايتي إِلَى مُعارضةِ بَعْضهَا بِبَعْضٍ حَتَّى حَصَّلتُ مِنْهَا نُسْخَة جيّدة).

صحّ[1] الخبرُ عن عمر بن الخطّاب رضي الله عنه زمنَ خِلَافَته أنّه: (كان قد نَهَى النّاس أن يَشُوبَ أحدٌ اللَّبنَ بالماء للبيع)، وفي رواية: (نهى الأعرابَ، وتقدّمَ إليهم ألاّ يَمذُقُوا اللَّبنَ).

فعن عبد الله بن زيد بن أسلم عَن أَبِيه عَن جدّه أَسلَم[2]، قَالَ: (ف)بينـ(ـما) (أَنا)[3] كنتُ مع (أبي)[4] عمر بن الْخطّاب رضي الله عنه (أنّه) خرج ذَات ليلةٍ مِن اللّيالي وَهُوَ يَـ(عسّ)[5]، فِي حَوَاشِي (نَواحي) (بِـ)الْمَدِينَةِ إِذْ أَعْيا (أُعْيِيَ – عَيِيَ)؛ فَاتَّكَأَ على جَانب جِدَارٍ فِي جَوف اللَّيْل فَـ(و)إذا(ا)(أتى) مَرّ (على) بأهل (سمع امْرَأَةٌ منهم) بيتٍ من الأعراب لبني هلال، وهي تَقول لابنتـ(ـها) (أُخرى)[6]: يَا (ا)بنتاه (بُنيّة) أَلا تمذُقين، قُومِي إِلى ذَلِك اللَّبن فامذُقِيه(ـه)[7] (شُوبي) للّبنَ(ـكِ) بالْمَاءِ فقد (أَصبَحتِ؟) مذقَ النّاسُ.

(ف)قالت لَهَا الْجَارِيَة (ابنتُها): يَا أُمَّ(تا)ه، لا تفعلي، كَيفَ أَمذُق، أَ(وَ)(ف) ليس قد نهى (إنّ) أَمِير الْمُؤمنِينَ عمر بن الخطّاب عن ذلك (المذْق؟)،(أَ)ومَا (سمعتِ مُنادي) علِمتِ بمَا كَانَ مِن عَزمَة أَمِير الْمُؤمنِينَ الْيَوْمَ (بالأمس)؟!. قَالَت: وَما (هو) كَانَ مِن عَزمته يَا بُنيّة؟. قَالَت: إِنَّه أَمر (نادَى) مُناديا (هُ) فَنَادَى: (أَ)لَّا يُشابَ اللَّبنُ بِالْمَاءِ. (ف)قالت لَهَا: بلى، يَا بنتَاهُ (بُنيّة) قد مذق (ولكنّ) النّاس (يمذقون)، قُومِي إِلى ذلك اللَّبن، فامذُقيه بِالْمَاءِ، (فَ)و(مَا) مِن أين يدْرِي (هو) أَمِيرُ الْمُؤمنِينَ؟؛ أنتِ ومُناديه السّاعة ؟!. فَإِنَّه (فِي) بِموضعٍ لَا يراكِ عمر أمير المؤمنين ، وَلَا مُنَادِي عمر أمير المؤمنين. فَقَالَت (لها ابنتُها) الصَّبيّة لأُمّها: يَا أُمّتاه، لا وَاللهِ مَا كنتُ لأُ(دُ)طيعَه (أَفعلَه) فِي الْمَلأِ (الملا – العَلانية)، (لا أكون مِمّن) و(أ)(نَ)عْصِيَ (ه عمر) فِي السِّرِّ (الْخَلا – الخلاء)، كيف أمذقُ وقد نهى أَمِير الْمُؤمنِينَ عمر عَنـ(ـهُ) المذْق، فـ(إذا) إن كَانَ (هو) عمر لَا يعلم (لم يَرني مُناديَه)؛ (أما – ألم) فإنّ إله (يراني ربّ مُناديه) أمير المؤمنين يعلم (يرى) ذلك.

قال: وَعمرُ رضي الله عنه يسمعُ ذَلِك كلَّ(ـه)؛ فبكى، عجب من قولها، ووَقَعت مقالتُها مِن عمر. فَقَالَ (فَعَلَّمَ) عمر: يَا أسلم (أ)علِّمِ على الْبَابَ، واعرفِ الْموضعَ، ثمَّ مضى فِي عَسَسِه (عَسّه – عَشِيّته)، وقد عرّف المنزلَ، (و) فلمّا انصرف مضى حتّى أصبحَ (عمر)، قَالَ: يَا أَسْلَم امْضِ إِلَى الْموضع، فَانْظُر مَن القائِلة)، وَمَن الْمَقُول لَهَا؟، وَهل لها (لَهُم – لهما) مِن بَعْل؟.

---

1 – تاريخ دمشق (70/ 254)، جامع المسائل (5/ 320 – 321)، قاعدة في الانغماس في العدوّ (ص52).

2 – أَسْلَم العَدويّ مولى عمر بن الخطّاب رضي الله عنه.

3 – الضّمير لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

4 – الضّمير عائدٌ لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

5 – قال الخليل: "العَسُّ: نَفْضُ اللّيل عن أهلِ الرّيبَة"، وقال ابن الأثير: "يَعُسُّ، أي يَطوفُ باللّيل يَحرسُ النّاسَ ويَكشِفُ أهلَ الرّيبَة" – معجم مقاييس اللّغة (4/ 42)، النّهاية (3/236 عسس) –.

6 – شذّ ابنُ أبي الحديد بإيراد هذه العبارة (بعد المشرقين) في هذا الموضع ؟!، ولم أَتبيّنها!.

7 – في سير السّلف الصّالحين لقِوام السُّنَّة (3/ 852 – 853): (فَامْزِقِيهِ).

قال أسلم: فَأتيتُ الْموضِعَ فَنَظَرتُ، فَإِذا الْجَارِيَةُ أَيِّمٌ لَا بَعْلَ لَهَا، وَإِذا تِيكَ (تلك) أُمُّهَا، زوج عاصِم الأمير المسْتَشْهَد، وإذا المتَكلِّمة بنتٌ لها، وَإِذْ(ا) لَيْسَ لَهَا (لَهُمْ – لهما) رجلٌ (بعلٌ – زوجٌ).

فَأتيتُ (جِئتُ) عمرَ بنَ الْخطّاب (و)فَأَخْبَرتُه، دعا بالمرأة وبابنتها، و(ف)سأل(ها): هل لها زوجٌ؟. فقالت: لا؛ ف(دَعَا) جمعَ(هُم) عمرُ ولدَه، فَقَالَ: هَل يريد أحدٌ فِيكُم (مَن يحْتَاجُ) إلى أن يتزوّجَ فأُزَوِّجُهُ امرأةً صالحةً فتاةً؛ وَ(ف)لَو كَانَ(ت) بـ(ي)(في)(لي) أبيكم حَرَكَةٌ (حاجةٌ)إِلَى النِّسَاء لتَزوَّجتُها، مَا سبقَه مِنْ(فيـ)كُم أحدٌ إلى(يْها) هَذِه المرأة (الْجَارِيَة).

فَقَالَ عبد الله: لي زَوْجَةٌ، أنا عنها في غِنًى، وَقَالَ عبد الرّحمن: لي زَوْجَة، و(ف)قَالَ عَاصِم ابنه: أنا: يَا أبتاه لَا زَوْجَةَ لي فَزَوِّجنِي.

فقال: دَعَا (لـ)ابنَه عَاصِمًا: يَا بنيّ (عبد الله)، اذْهَبْ إِلَى مَوضِع (مكان) كَذَا وَكَذَا (ف)ووصف(ها) له منزلَها، وقال له: انظر جارية كذا وكذا، فإنّ هناك صَبيّةً، ف(ا)سـ(أ)ل عنها (الْجَارِيَة)، فإن لم تكن مشغولةً، كان لها زوجٌ فبارك الله لزوجها، وإن لم يكن لها زوجٌ فتَزوّجها.

قال: فَذهب عَاصِمٌ فسأل عنها فَإِذا هِيَ جَارِيَةٌ من بني هِلَال، فقيل: ليس لها زوجٌ. فقال عمر: يا عاصم اذْهَبْ يَا بنيّ فَتَزَوَّجْ(بـ)هَا (هذه)؛ فَ(إِنِّي أرجو)(لعلّ) مَا أَحراها أَن يرزقَك (تَأتي – يُخرِجَ) الله منها نَسَمَةً (سَليلةً) مباركة (بِفَارِس يـ(تـ)سودُ الْعَرَب.

فَقَالَ لَهُ: زوّجُونيها. فقيل: ومَن أنتَ؟. قال: أنا عاصم بنُ عمر بن الخطّاب، قالوا: فَمرحبًا بكَ وأَهلًا؛ فَزوّجوها منه. فَبعث عمر إِلَى الْجَارِيَة فَ(تـ)زَوَّجهَا (مِن) ابنه عَاصِم(ا بن عمر) بتلك البُنَيَّة (الابْنَة).

فَولدت (جاءت منه) لـ(ـه) عاصِم (محمّدًا و) بِنْتًا (بابنة) هي أُمّ عَاصِم[1] بنتُ عَاصِم بن عمر بن الْخطّاب، ف(ثمّ) تَزوّج(ها) أُمَّ عاصمٍ عبدُ الْعَزِيز بن مَرْوَان بن الحكم فَأَتَت (جاءت – حملت – ولدت له) بعمرَ بنَ عبد العزيز رَحمَه الله؛ فهي أُمّ عمرَ بن عبد العزيز، وعاصِم بنُ عمر جَدُّ عمر بن عبد العزيز لِأُمّه.

رواية أخرى[2]:

---

1 – هي المكنّاة أُمُّ عَاصِم بنتُ عَاصِم بن عمر بن الْخطّاب رضي الله عنه، وهي أُمُّ عمر بن عبد العزيز. عن ابن سعد، حكاه عنه في تاريخ دمشق (70/ 251)، ومرآة الزّمان (10/ 179)، وقال ابنُ فضل الله العُمَريّ في مسالِك الأبصار (24/ 324 – 325): (عمر بن عبد العزيز: ... وأُمّه أُمّ عاصِم بنتُ عاصِم بن عمر بن الخطّاب، واسمُها ليلى، وأُمُّها بنتُ الأمراء الّتي كانت تَمْذُقُ اللّبنَ بالماءِ، وكانَ عمرُ بنُ الخطّاب رضي الله عنه يَنهاها فتَنتهي بمَحْضرِه، ثمّ تُعاوِدُ فِعلَها في مَغيبِه، وحديثُ ابنتِها معها مشهورٌ، وهو كانَ سببَ تَزويجِ عاصِمِ بنِ عمرَ بها برأيِ أبيهِ عمرَ [رضي الله عنه]).

2 – تاريخ دمشق (70/ 253 – 254)، روضة العقلاء (ص40).

كان عمر بن الخطّاب رضي الله عنه بمنًى فعطشَ، فانتهى إلى عجوزٍ فاستسقاها ماءً. فقالت: ما عندنا ماء، فقال: لَبَنٌ(ا)، فقالت: ما عندنا لَبَن؛ فبدرت جاريةٌ فقالت لها: أَتكذبين وما تَستحين؟، ثمّ قالت لعمر: هذا السِّقاءُ فيه لَبنٌ. فسأل عمرُ عن الجارية فإذا أَبوها ثَقَفِيّ. فخَطبَها على عاصِم بنِ عمر فَزوَّجَها منه، فوُلِدَ له منها أُمّ عاصِمٍ، فتَزوَّجَها عبدُ العزيز بنُ مروان؛ فولدَت له عمرَ بنَ عبد العزيز بن مروان رحمة الله عليه.

وأخرى[1] :

عن أبي وائل، وحمّاد بن زيد: إنّ عمر بن الخطّاب رضي الله عنه مرّ بعجوزٍ تبيعُ (اللّ)لبنَ (ا لها معها) في سوقِ اللّيل (اللّبن)، فقال لها: يا عجوز! لا تَغُشّي المسلمين، وزُوّارَ بيتِ الله تعالى، ولا تَشُوبي اللّبنَ بالماء. فقالت: نعم يا أميرَ المؤمنين، ثمّ (فـ)مرّ بها(عليها) بعد ذلك، فقال لها: يا عجوز أَلَم أ(تـ)قدّم (أعهد) إليكِ أن لا تَشُوبي لَبَنكِ بالماء ؟!. فقالت: واللهِ ما فعلتُ يا أميرَ المؤمنين! فتكلّمت (قالت) ابنةٌ (بنتٌ) لها مِن داخلِ الخِباء: يا أُمَّه، أَغِشًّا وكَذِبًا (خِسًّا – حِنثا) جمعتِ على نفسِكِ؟!. فسمعَها عمرُ رضي الله عنه فأَعجبته؛ فَهَمَّ بمُعاقبةِ العَجوزِ، فتركَها لِكلامِ ابنتِها، ثمّ (فـ)الِتفَتَ إلى بَنيه (ولدِه) فقال: أَيُّكم يَتزوَّجُ(ها) هذه؟؛ فلعلّ اللهَ عزّ وجلّ أن يُخرِجَ منها نَسمَةً طيّبةً مثلَها!. فقال (له ابنُه) عاصمُ بنُ عمر: أَنا أَتزوّجُها يا أميرَ المؤمنين، فَزوّجَها إيّاه (منه)؛ فولدَتْ له (أولدَها) أُمَّ عاصِم، فتَزوّجَ(ها) أُمَّ عاصِمٍ عبدُ العزيز بنُ مروان، فولدَتْ له عمرَ بنَ عبد العزيز.

حديث المعاجم[2]:

مَذَقَ: بفتح الْمِيم وَذال معجمة وَقَاف، هو أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى خَلْطِ شَيْءٍ بِشيءٍ لَا عَلَى جِهَةِ النَّصَاحَةِ. وَأَصلُ المِذْق: مَزجُ اللَّبَن بِالْمَاءِ، وَإِنَّمَا يُرَادُ بِذَلِكَ تَكْثِيرُهُ، يقال منه مَذَقَ يَمْذُقُ مَذْقًا، ومَذَقَهُ فامْتَذَقَ وامَّذَقَ؛ فَهُوَ مَمْذوقٌ ومَذِيقٌ ومَذِقٌ؛ الأَخيرة عَلَى النَّسَبِ.

---

1 – تاريخ دمشق 70/ 252 – 254 رقم 9475 أمّ عاصم)، وَفَيات الأعيان (6/ 302 – 303 رقم 333)، جمع الجوامع (16/ 514 مسند عمر بن الخطّاب)، وأحال إلى ابن النجّار، التّذكرة الحمدونيّة (3/ 62 – 63: الباب الثّامن/ مواقف لعمر وبلال والمأمون)، وأحال إلى: نهاية الأرب (3/ 224).

2 – الصّحاح (ص1069)، لسان العرب (10/ 339 – 340)، معجم الأفعال المتعدّية بحرف (ص344)، أساس البلاغة (ص423 – 424 م ذ ق)، الجراثيم (1/ 338 أبواب اللّبن والشّراب)، الغريب المصنّف (1/ 220 – 221)، تهذيب اللّغة (9/ 77)، غريب الحديث للخطّابي (2/ 12 – 13)، فقه اللّغة (ص293 الباب 24 /4- فصل يناسبه في الخَلط "عن الأئمّة")، تفسير غريب ما في الصّحيحين (ص146)، المزهر (ص330 النّوع 29 الفصل الخامس)، جمهرة اللّغة (2/ 700)، المخصّص (1/ 460)، القاموس المحيط (ص923)، الجاسوس على القاموس (ص60، 295، 625)، معجم المقاييس في اللّغة (5/ 309)، المحكم والمحيط الأعظم (6/ 351 – 352 مقلوبه: م ذ ق)، المفهم (3/ 677 كتاب الجهاد والسّير)، معجم البلدان (5/ 242 مَيْذَقُ)، المقاصد الشّافية (4/ 636).

ومذق الشّراب: مَزجه فأكثرَ ماءَه، وكلُّ شيءٍ لا تُحصِّله مَذْقٌ [وشَوْبٌ]. وَاشْتُقَّ مِنْهُ الْمَذَّاقُ: الَّذِي يَمْذُقُ الْوُدَّ بِمَلَلٍ يَكُونُ فِيهِ، وَقد كَثُر ذَلِك فِي كلامهم حَتَّى قَالُوا: مَذَقَ لَهُ المودّة، وفلانٌ يَمْذُقُ الوُدَّ، وماذَقَ فلانًا في الوُدِّ والوِداد مِذاقًا ومُماذَقَةً إذا لم يُصْفِها ويُخْلِصْها له.

وَرَجُلٌ مَذَّاقٌ: كَذُوبٌ، ومَذِقٌ ومُماذِقٌ بيّنُ المِذَاقِ: مَلُولٌ أو غَيْرُ مُخْلِصٍ، قَالَ رؤبة[1]:

مَا وَجْزُ مَعْرُوفِك بالرِّماقِ ... وَلَا مُؤاخاتُك بالمِذاقِ

والمِذْقَةُ والمِذْقُ والمِذْقُ الشَّرْبَةُ مِن اللَّبن المذيق، يقال منه: مَذَقَهُ ومَذَقَ لَهُ إذا سَقاهُ المِذْقَة، قال أعرابيّ:

إذا ما أَصَبْنا كُلَّ يَومٍ مَذيقَةً ... وخَمسَ تُمَيْراتٍ صِغارٍ خَوانِزِ

فَنحنُ مُلوكُ الأرضِ خِصْبًا ونِعمَةً ... ونحن أُسودُ الغِيلِ عندَ الهَزاهِزِ

وَفِي الْحَدِيثِ: (بَارَكَ لَكُمْ فِي مَذْقِها ومَحْضِها)[2].

وأبو مَذْقَة: الذِّئْبُ، لأَنّ لَوْنَهُ يُشْبِهُ لَوْنَ المِذْقَة؛ ويُروى لِلعجّاج[3]:

ما زِلتُ أَسعَى مَعَهُم، وأَلْتَبِطْ

حَتَّى إذا جَنَّ الظَّلامُ المختَلِطْ

جاءُوا بِضَيْحٍ[4] هَلْ رأَيتَ الذِّئْبَ قَطْ؟

شَبَّهَ لَوْنَ الضَّيْح، وَهُوَ اللَّبَنُ الْمَخْلُوطُ المتغيّر بياضُه بمُخالَطة الماء حتّى أشبهَ لونُه لونَ الذّئب.

مِن فقه الحديث[5]:

1- وممّا يندرجُ في إزالة المنكر ضمن باب العقوبات الماليّة من حيث جوازُ إتلاف أَعيانِها كالأصنام المعبودة والخمر وآلات الملاهي: شَوْبُ اللّبنِ بالماء، وإنّما يجوزُ ذلك عند إرادةِ شُرْبه لنفسِه ولأهلِ بيته ولأضيافِه، أو للتّهادي، أو لإخراج زُبده، وبالعَصير لِيتعجّلَ تَخليلَه؛ لأنّ ذلك إنّما يُفعَل للإصلاح. فإن أُريدَ بيعُه فإنّه لا يجوز - وَلَوْ عَلِمَ الْمُشْتَرِي أَنَّ فيه عَيبا، وَلو أخبر وبَيَّنَ البائعُ لِلْمُشْتَرِي ذلك -؛ لأنَّه غِشٌّ وتَدليسٌ، ونحوه خَلطُ البُرّ بالشّعير؛ ذلك لِأَنَّ الْمُشْتَرِيَ لَا يَعْلَمُ ولا يتبيّنُ مِقْدَارَ مَا يَدْخُلُهَا مِنْ الْغِشِّ، فَيَبْقَى الْبَيْعُ مَجْهُولًا،

---

1 - ديوانه (ص116)، أساس البلاغة (ص178 ر م ق)، لسان العرب (10/ 125، 340).

2 - لسان العرب (10/ 339).

3 - ديوان العجّاج (2/ 304/ 46). قال البغداديّ في خزانة الأدب (2/ 109 - 112 الشّاهد 96): (وَرَوَاهُ الدّينَوَرِي فِي النَّبَات وَابْن قُتَيْبَة فِي أَبْيَات الْمعَانِي والزجّاجي وَابْن الشّجريّ فِي أماليهما ... وَهَذَا الرَّجَز لم يَنْسبهُ أحدٌ من الرّوَاة إِلَى قَائِله. وَقيل: قَائِلُه العجّاج وَالله أعلم).

4 - في رواية: بمَذْقٍ.

5 - حديث عمر رضي الله عنه مع بائعة اللّبن.

وَهُوَ غَرَرٌ، وَهَكَذَا كُلَّمَا كَانَ مِنْ الْمَغْشُوشِ الَّذِي لَا يُعْلَمُ قَدْرُ غِشِّهِ، فَإِنَّهُ يُنْهَى عَنْ بَيْعِهِ، وَعَنْ عَمَلِهِ لِمَنْ يَبِيعُهُ، وَبَيْعُ الْمَغْشُوشِ لِمَنْ لَا يَتَبَيَّنُ لَهُ أَنَّهُ مَغْشُوشٌ حَرَامٌ بِالْإِجْمَاع. وَعَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ عُقُوبَةُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَسُلُوكُ طَرِيقٍ يَمْتَنِعُونَ بِهَا عَنْ الْغِشِّ. وقَدْ رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُشَابَ اللَّبَنُ بِالْمَاءِ لِلْبَيْعِ)[1]، وعن الحسنُ البصريّ: (نهى النّبيُّ صلّى الله عليه وسلّم أنْ يُشابَ لَبنٌ لِبيعٍ)[2]، وَأَرْخَصَ فِي ذَلِكَ لِلشُّرْبِ. وفي صحيح مسلم قال عليه الصّلاة والسّلام: (مَن غَشَّنا فليس منّا)[3]، ورُوِيَ أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه كان قد نهى النّاسَ أن يَشوبَ أحدٌ اللّبنَ بالماء للبيع[4]، وفي رواية: أنّه رأى رجلًا قد شابَ اللّبنَ بالماء للبيع فأَهْراقَه عليه، وهذا ثابتٌ عنه رضي الله عنه. وبذلك أفتى طائفةٌ من الفقهاء القائلين بهذا الأصل، لأنّه إذا خُلِطَ لم يَعرفِ المشتري مقدارَ اللّبن مِن الماء، فأَتلفَه عمر. وإنّما كانُوا يمزجون اللّبنَ بِالْمَاءِ عِنْد الشُّرْب لأَغراضٍ نحو تَبريدِه[5]، أو إذا كان اليومُ حارًّا، أو لشِدَّة حَرِّ القُطْر، فَكَانُوا يكسرون حرَّ اللّبن بِالْمَاءِ الْبَارِد؛ طَلَبًا لِلَّذّة أو لِتَكثيره إذا كان قليلًا لِيكفيَ الجماعة[6].

---

1 – أسنده العقيليّ في الضّعفاء الكبير (4/ 205 رقم 1789) عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وقال فيه: (مَعْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ وَلَا يُعْرَفُ بِالنَّقْلِ، حَدِيثُهُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ). وعنه ابن كثير في التّكميل في الجَرْح والتَّعْدِيل (1/ 117/ 126)، كما أسنده أبو نعيم في تاريخ أصبهان (2/ 116 رقم 1256) قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا عَقِيلُ بْنُ يَحْيَى، ثنا غَالِبُ بْنُ فَرْقَدٍ أَبُو يَحْيَى، ثنا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ [أَبِي] رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «نُهِينَا أَنْ نَشُوبَ اللَّبَنَ بِالْمَاءِ لِلْبَيْعِ»).

2 – أخرجه أبو داود في المراسيل (ص132 رقم 13) عن الحسن البصريّ، والعقيلي في الضّعفاء (4/ 1351 – 1352 رقم 1793) من حديث أنس، في ترجمة أحد رواته معمر بن عبد الله التّيميّ، وقال عنه: (منكر الحديث، ولا يُعرَف بالنّقل، حديثُه غير محفوظ).

3 – (1/ 2/ 108 نوويّ) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

4 – سيرة عمر بن عبد العزيز لابن عبد الحكم (ص19)، أخبار أبي حفص عمر بن عبد العزيز للآجُرّي (ص48 – 49)، مناقب عمر بن عبد العزيز لابن الجوزيّ (ص10 – 11)، مناقب عمر بن الخطّاب لابن الجوزيّ (ص83)، محض الصّواب (1/ 390 – 391)، تاريخ دمشق (70/ 254)، جامع المسائل (5/ 320 – 321)، قاعدة في الانغماس في العدوّ (ص52).

وقال في الأوسط في السّنن والإجماع والاختلاف (10/ 88): (رُوِي عن عمر بن الخطّاب بإسنادٍ لا يثبت أنّه نهى عن ذلك)، قال محقّقُه: (أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق 70/ 252، من طريق عبد الله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جدّه مطوّلا، وفيه قصّة، وعبد الله بن زيد مختلفٌ فيه، وقال الحافظ: صدوقٌ، فيه لين).

5 – لِأَنّ اللَّبَنَ عِنْد الْحَلب يَكُونُ حَارًّا.

6 – التّوضيح لشرح الجامع الصّحيح (15/ 307، 314) – (27/ 180، 182 رقم 5612/ 14 – باب شَوْبِ اللَّبَنِ بِالْمَاءِ)، التّمهيد (4/ 139 – 142)، المعْلم بفوائد مسلم (3/ 115 رقم 952)، إكمَالُ المعْلِم (6/ 497، 499 رقم 17/2029 باب استحباب إدارة الماء واللّبن، ونحوهما)، عمدة القاري (12/ 270 كتاب المساقاة/1– باب في الشُّرب) – (21/ 282 – 283 كتاب الأشربة/باب 15 رقم37/ 5613)، منحة الباري (5/ 124 – 125 رقم 2352)، المهيّأ في كشف أسرار الموطّأ (4/ 214 – 215 رقم 884)، مجموع الفتاوى (28 / 113 – 114) – (29/ 362 – 363، 367، 371)، الحسبة في الإسلام (ص51 – 52)، حاشية العدويّ على شرح كفاية الطّالب الربّانيّ (2/ 465)، شرح الزّرقاني على الموطّأ (4/ 393 – 394 رقم 645/1787 – بَابُ

2- شَوْبُ اللّبنَ بالماء ليس مِن باب الخَليطين والإدامين في شيءٍ، لأنّه أصلٌ فِي نَفسِه؛ فلَا يَدْخُلُ فِي النَّهْيِ. وإنّما يُحقِّق القولَ بالخَليطين إذا كان مُسْكِرًا، أي كلُّ واحدٍ منهما من جنسِ ما يُسْكِرُ، والماءُ واللّبنُ ليسا مِن ذلك بسَبيل[1].

3- وفيه أيضا النّدبُ إلى شَوْب اللّبن بالماء، والّذي أراه في هذا أنّه نوعٌ مِن التّداوي؛ فإنّ شُربَ اللّبن بالماء مَزوجا يُخفّفُ غِلظَه، ويَذهبُ به إلى أعماق البدن لأنّ الماءَ مُركّب للغذاء[2].

4- إذا حَلفَ إنسانٌ لا يذوقُ مِن هذا اللّبن شيئًا، فصبَّ فيه ماءً فذاقَه أو شربَه: يُنظَرُ إذا كان اللّبنُ غالبًا حنثَ؛ لأنّه إذا كان غالبًا يُسمّى لَبَنًا، وإذا كان الماءُ غالِبًا لا يَحنَثُ، فالعِبرةُ فيه لِلغَلَبَة؛ لأنّ الحكمَ يتعلّقُ بالأكثر ويكونُ الأقلُّ تَبعًا لِلأكثر[3].

السُّنَّةِ فِي الشُّرْبِ وَمُنَاوَلَتِهِ عَنِ الْيَمِينِ)، الكوكب الوهّاج (21/ 165 رقم 5153 – "1988" كتاب آداب الأطعمة والأشربة)، شرح سنن ابن ماجة «مرشد ذوي الحجا» (20/ 144 رقم 3369 كتاب الأشربة/22 – 1251)، البيان في مذهب الإمام الشّافعيّ (5/ 109 كتاب البيوع/باب من نُهي عنه من بيع الغرر وغيره)، إرشاد السّاري (4/ 24 – 25 رقم 2079 باب بَيْعِ الْخِلْطِ مِنَ التَّمْرِ) - (8/ 327 باب شَوْبِ اللَّبَنِ بِالْمَاءِ)، توفيق الرَّبّ المنعِم للرّاجحيّ (6/ 69 رقم 2029 بَابُ اسْتِحْبَابِ إِدَارَةِ الْمَاءِ وَاللَّبَنِ وَنَحْوِهِمَا عَنْ يَمِينِ الْمُبْتَدِئِ)، شرح سنن أبي داود لابن رسلان (15/ 257 رقم 3726)، السّياسة الشّرعيّة (ص229 فصل في الحكم من الأموال)، شرح صحيح البخاريّ لابن بطّال (6/ 69 – 70 باب: شرب اللّبن بالماء)، اللاّمع الصّبيح (14 /210 رقم 5612 كتاب الأشربة)، فتح الباري (11/ 205، 207)، تحفة النّاظر(ص108/ 91)، شرح بلوغ المرام للخضير (89/ 21 كتاب البيوع/باب القراض)، شرح رياض الصّالحين حطيبة (69/ 17 آداب الشّرب)، مِنّة المنعِم في شرح صحيح مسلم (3/ 360 رقم 2029 كتاب الأشربة/27- بَابُ الأيمن فالأيمن في الشّرب)، فتح المنعِم شرح صحيح مسلم (8/ 212 – 213 رقم 4632 كتاب الأشربة)، المنهل الحديث (2/ 258 رقم 66 كتاب الوكالة/باب الشّرب)، البحر المحيط الثّجّاج (34/ 184، 190 رقم 5279 كتاب الأطعمة)، لوامع الدّرر (8/ 224 باب في البيع)، سبل الهدى والرّشاد (7/ 386 الباب الخامس في ذكر مشروباته صلّى الله عليه وسلّم)، المواهب اللّدنيّة (2/ 376، 419)، دليل الفالحين (3/ 5/ 303 – 304 كتاب أدب الطّعام/باب آداب الشّرب).

1 - فتح الباري (11/ 205)، عارضة الأحوذيّ (8/ 86 أبواب الأشربة)، عمدة القاري (21/ 282 /14)، مصابيح الجامع (9/ 191 – 192 رقم 2579 – 5612 باب: شَوبِ اللَّبَنِ بالماءِ)، شرح سنن أبي داود لابن رسلان (15/ 257 رقم 3726)، المتواري على تراجم أبواب البخاري (ص217 رقم 266 كتاب الأشربة (164/ 6 بَاب شُرب اللَّبن بِالْمَاءِ)، شرح صحيح البخاريّ لابن بطّال (6/ 69 – 70 باب: شرب اللّبن بالماء)، اللاّمع الصّبيح (14 /210 رقم 5612 كتاب الأشربة)، فتح المنعِم (8/ 212 – 213 رقم 4632 كتاب الأشربة).

2 - الإفصاح عن معاني الصّحاح (5/ 17 – 18 رقم 1523 الحديث السّادس/مسند أنس بن مالك).

3 - الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلّتُهُ (3/ 433 الأيمان/المبحث الرّابع/المطلب الرّابع/الحَلِف على الأكل والشّرب والذوق ونحوها/ 4 – اليمين مُعلّقة ببقاء العين لا بعد تَغيُّرها/اختلاف الحنفيّة في حكم خلط اللّبن بالماء) بتصرُّف.

5- عَنِ الْبَرَاءِ بنُ عازِب رَضيَ اللهُ عنه قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضيَ اللهُ عنه: «لَمَّا خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَرَرْنَا بِرَاعٍ، وَقَدْ عَطِشَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، قَالَ: «فَحَلَبْتُ لَهُ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ»[1].

(وقوله [رضي الله عنه]: "فشربَ حتّى رضيتُ" ولم يقل حتّى شبعَ، ولا حتّى امتلأَ، ولكنّه أشار إلى أنّه بلغ الحدَّ الّذي أرضى المشفِقَ عليه الّذي صحبَه في سُراه وسَيره، وعلم مِن ذلك ما لَقِيَه. وهذا ممّا يدلُّ على أنّ أبا بكر الصّدّيق إنّما بردّ اللّبنَ بالماء لِيلتذَّ رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم ببرده، ولم يكن كما يقول الجُهّال نوعُ تَرَفٍ؛ ولكن عبادة)[2].

قال الشّيخ ابن باز رحمه الله تعالى: (قلت: لله درّ أبي بكر هذا الجبل الأشمّ ما أحسنَ تدبيرَه وصحبتَه لإمام المرسلين)[3].

6- ("و"كذا "لا يجوز في البيوع التّدليسُ"، وهو كِتمان عيبِ السّلعة عن المشتري وقتَ العَقد مع ذكره. "ولا" يجوز فيها "الغِشّ"، وهو أن يُحدِثَ في السّلعة ما يُوهِمُ زيادتَها أو جودَتَها [بإظهار خلاف ما في الواقع]، وممّا يُمنَع فِي الْبَيْع لكونه من الغِشّ: خَلْطُ الْعَسَلِ بِالْمَاءِ - خلطُ اللَّبَنِ بِالْمَاءِ والسّمن بدُهن - سَقْيُ الْحَيَوَانِ الماء عِنْدَ إرادة بَيْعِهِ بعد إطعامِه شيئا من الملح لِيَظْهَرَ أَنَّهُ سَمِينٌ - تَطْرِيزُ الْكِتَابِ لِيُوهِمَ أَنَّهُ مُقَابَلٌ أو مَقروء ... وَمِنْ إفْرَاطِ الْغِشِّ: خَلْط جَيِّدٍ بِرَدِيءٍ مِنْ جِنْسِهِ لتكثيره كَبَيْعِ الْخِلْطِ مِنَ التَّمْرِ وقمحٍ جيّدٍ برديءٍ، وسبك ذهبٍ جيّدٍ برديءٍ. وأمّا بيعُ الأصناف الرّديئة ولو اختلطَ بعضُها ببعضٍ فلا يُعَدُّ ذلك غِشًّا؛ بخلاف خلط اللّبن بالماء؛ فإنّه لا يظهر، وبخلاف بيع الأخلاط من التّمر في أوعيّة موجهة يُرى جَيّدُها، ويَخفى رَدِيُّها، فذلك تَدليسٌ لا يجوز كخلط السّمن بما يُشبهُ لونَه ليَظهر للغير أنّ الجميعّ جيّد، وأكثرُ عملِ النّاس في فَواكِهِهم الّتي يَبيعُونَها على التّدليس بإظهار الجيّد، وإخفاء الخَبيث، ومنه أيضا ترويج النَّقد الزَّغَل، ونفخ اللّحم بعد السّلخ؛ لأنّه يُغيّر طعم اللّحم ويُظهر أنّه سمين، وكذا دقُّ الثّياب)[4].

---

1 - صحيح مسلم (7/ 13/ 179 نوويّ).

2 - الإفصاح عن معاني الصّحاح (1/ 61 مسند أبي بكر).

3 - **الحُلَل الإبريزيّة (2/ 331 الهامش2)**.

4 - حاشية العدويّ على شرح كفاية الطّالب (2/ 165)، مصابيح الجامع (5/ 18 رقم 1188)، تطريز رياض الصّالحين (ص886 رقم 1579 كتَاب الأمُور المنهي عَنْهَا/276- باب النّهي عن الخِداع والغِ)، بلغة السّالك (3/ 48، 50 الغِشّ في البيع)، شرح الخرشيّ على مختصر خليل (5/ 56 باب البيع/فصل في الرّبا)، الفواكه الدّواني (2/ 129 – 130 العقود الفاسدة) - (2/ 463)، دليل الفالحين (4/ 8/ 82 كتَاب الأمُور المنهي عَنْهَا/باب في النّهي عن الغِشّ والخداع)، حاشيتا قليوبي وعميرة 2/ 172 كتاب البيع/باب الرّبا)، جواهر الدّرر (ص1604 وجوه الغِشّ)، مواهب الجليل (6/ 195 - 196 كتاب البيوع).

7- واعلم أن الغِشَّ كما يكونُ في الأموال يكونُ في الأديان، كأن يرى الشّخصُ غيرَه أنّه صالحٌ أو عالمٌ أو زاهدٌ وهو بخلافِ ذلك، وبنَوْا على ذلك مسألة، وهي: لو أعطاكَ شخصٌ شيئا لِوصفٍ يعتقِدُه فيكَ من تلك الأوصاف، وأنتَ على خلافِ ذلك؛ فلا يجوزُ لكَ قبولُه؛ لأنّه مِن باب العطاء على شَرط. والغِشُّ حُرّمتُه مُجمَعٌ عليها لقوله عليه الصّلاة والسّلام: «مَن غَشّنا فليس مِنّا»[1].

8- (أخبرنا يحي بنُ عمر، قال: أخبرنا الحارث بنُ مسكين، قال: أخبرنا ابنُ وهب، قال: سمعتُ مالكَ بنَ أنس يُسأل عمّن يغشُّ اللّبنَ بالماء، أترى أن يهرق عليه؟. قال: إنّ النّاسَ لَيُهرِقُونَه، وأنا أرى أن يُعطَى للمساكين. قيل له: بغير ثمن؟. قال: نعم، إذا كان هو الّذي غشَّ اللّبن. قال يحي: وهو أحبُّ إليّ مِن رواية أشهب عن مالك. قيل لمالك: فالزّعفران أو المِسْك إذا غشَّ أتراه مثل اللّبن المغشوش؟. فقال: ما أُشبّهه إلاّ بذلك إذا كان صاحبُه هو الّذي غشَّه، وأمّا إذا كان اشتراه مَغشوشًا فلا أرى ذلك عليه، لأنّه تذهبُ في ذلك أموالُ النّاس، وأمّا إن كان هو الّذي غشَّه فأراه مثل اللّبن. قلت ليحي: هل تأخذُ بهذا كلِّه؟. قال: نعم)[2].

9- (مسألة: وسُئل [مالك] عمّا يخلط النّاسُ اللّبنَ بالماء لاستخراج زبدة، ما ترى به بأسا؟. قال: لا بأس بذلك، وذلك يُصنَع عندنا، وأما الّذي أكرهُ مِن ذلك الّذي يخلط به الماء بعد ذلك[3].

10- قال محمّد بن رشد: وسألته [يعني: مالكا] عن إفراغ صاحبِ السّوق اللّبنَ إذا مُزِجَ بماء، وإنْهابِهِ متاعَ أهلَ السّوق إذا خالفوا ما أمرَهم به، فقال: لا يحلُّ ولا ينبغي أن يُنتهَبَ مالُ أحدٍ، ولا يحلُّ ذلك في الإسلام، ولا يُحِلُّ ذنبٌ من الذّنوب مالَ الإنسان ما يحلّ ماله، وإن قتلَ نفسا، وأرى أن يُضرَبَ مَن أنهبَ، ومَن اِنتهَبَ. [قال ابن رشد:] نعم، نقل أصحابُه جوازَ العقوبة بأخذ المالِ اليسير، وتَلقّوْه من كونه قال: إذا شِيبَ اللّبنُ بالماء على وجه التّدليس، أُريقَ أدبًا لصاحِبِه. قالوا: فهذا تجويزُ التّأديب بإضاعةِ المال، ولكنَّه مَنُوطٌ عندهم بصفةِ القِلّة. وكذلك إذا اشترى المسلمُ مِن ذِمّيٍّ خمرًا، أُهريقَتْ على المسلم، وتصدّقَ بالثّمن على الذّمّي أدبًا له. هذا منصوصٌ لا شكَّ فيه[4].

---

1 - الفواكه الدّواني (2/ 463).

2 - أحكام السّوق (ص113 رقم 20)، المعيار المعرب (6/ 412)، الأوسط في السّنن والإجماع والاختلاف (10/ 88).

3 - البيان والتّحصيل (9/ 358 - 359).

4 - البيان والتّحصيل (9/ 358 - 359)، التّحقيق والبيان (4/ 330).

11- من مسائل الرَّضاع: وَإِن اخْتَلَط لبنُ المرضعة بِالْمَاءِ، فَإِن كَانَ اللَّبنُ هو الغَالِبُ تَعلّقَ بِهِ التَّحْرِيمُ[1]، وَإِن كَانَ المَاءُ هو الغَالِبُ لم يتَعَلَّقْ بِهِ التَّحْرِيمُ[2] اعْتِبَارا للْغَالِب، ولأنّ المغلوبَ غيرُ موجودٍ حُكما، وهنا اللّبنُ مغلوبٌ؛ لأنّ الماءَ يَسلُبُ قُوّةَ اللّبنِ أو يُخِلُّ به؛ فلا يحصُلُ به التَّغذّي أو يَختَلُّ[3].

12- (للمشتري الخيار في إلغاء عقد البيع وفسخه إذا وجد في المبيع عَيبًا ولو لم يشترط ذلك، وهذا يُسمَّى خِيارُ العَيب. ثمّ هو ينقسم أوّلًا إلى قسمين: أحدهما: أن يكونَ بفعلِ البائع كخلط اللّبن بالماء والسّمن بالزّيت، وصرِّ ضرع الحيوان ليحبِسَ اللّبنَ فيه فيكبر ضرعُه فيغترَّ المشتري. ثانيهما: أن يكون عَيبًا طبيعيًّا، وينقسم إلى قسمين: ظاهرٍ كجُموح الدّابّة وعرجها وعجزها عن حمل ما يحمله مثلُها عادة. وباطنٍ كفساد الجوز واللّوز من داخلِ غلافِه، وفسادِ البطّيخ ونحوِه)[4].

من نوادر هذا المبحث:

1- نُبُوءَةُ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ في عمر بن عبد العزيز رضي الله عنهما: رُوي عنه[5] رضي الله عنه أنّه استيقظ يومًا فمسحَ النّومَ عن وَجهِه وفَركَ عَيْنَيْهِ، وهو يقول: (مَن هذا الّذي مِن ولدِ عمر، يُسمَّى عمر، يَسيرُ بسيرةِ عمر!. يُرَدِّدُهَا مَرَّات!)[6].

وفي رواية: (ليتَ شِعْري، مَن ذو الشَّجِّ[7] من وَلَدي الّذي يَملأُ الأرضَ عَدْلًا كما مُلِئت جَوْرًا).

---

1 - وَغَلَبَةُ اللَّبَنِ أَنْ يُوجَدَ طَعْمُهُ أو لَوْنُهُ أو رِيحُهُ.

2 - خلافا للشّافعيّ القائل: (إنَّهُ مَوْجُودٌ فِيهِ حَقِيقَةً) - الهداية في شرح بداية المبتدي (1/ 224)، العناية شرح الهداية 3/ 451 كتاب الرّضاع)، المعاني البديعة (2/ 334 كتاب الرّضاع) -.

3 - تحفة الفقهاء (2/ 239 باب الرّضاع)، بدائع الصّنائع (04/ 10 كتاب الرّضاع)، متن بداية المبتدي (ص76 كتاب الرَّضَاع)، الهداية في شرح بداية المبتدي (1/ 224)، مختصر القدّوري (ص152 كتاب الرّضاع)، العناية شرح الهداية (3/ 451 كتاب الرّضاع)، المعاني البديعة (2/ 334 كتاب الرّضاع)، الجوهرة النيّرة (2/ 97 كتاب الرّضاع)، البحر الرّائق (3/ 9 كتاب الحجّ/بَابُ الْجِنَايَاتِ فِي الْحَجّ)، اللّباب في شرح الكتاب (3/ 34).

4 - الفقه على المذاهب الأربعة (2/ 171 أحكام البيع/أركان البيع/مباحث خيار العيب).

5 - في بعضِ الرّوايات الخبر من رواية عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

6 - رُوي في عدّة مصادر منها: سيرة عمر بن عبد العزيز لابن عبد الحكم (ص20)، طبقات ابن سعد (5/ 254)، الزّهد لأحمد ابن حنبل (ص235 رقم 1677)، تاريخ الطّبريّ (6/ 566)، دلائل النّبوّة (6/ 492)، تاريخ دمشق (45/ 155)، الكامل في التّاريخ (4/ 326)، وفيات الأعيان (6/ 302)، سير أعلام النّبلاء (5/ 116، 122)، تاريخ الإسلام (7/ 191)، البداية والنّهاية (9/ 259) - (12/ 686)، مسند الفاروق (2/ 696)، إمتاع الأسماع (12/ 283). وأورده محمّد بن طاهر البرزنجيّ في صحيح وضعيف «تاريخ الطّبريّ ضمن الضّعيف والمسكوتُ عنه (9/ 505).

7 - في طبقات ابن سعد (5/ 254): (قال يزيد: ضَربتْه دابّةٌ من دوابّ أبيه فشَجّته، قال: فجعل أبوه يمسحُ الدّمَ ويقول: سعِدتَ إن كنتَ أَشجَّ بني أُميّة).

وفي أُخرى: (إِنَّ مِنْ وَلَدِي رَجُلًا بِوَجْهِهِ شَتَر[1] يَمْلأُ الأَرْضَ عَدْلًا).

وفي أُخرى عن ابْن عُمَرَ رضي الله عنهما: (لَيْتَ شِعْرِي، مَنْ هَذَا الَّذِي مِنْ وَلَدِ عُمَرَ، فِي وَجْهِهِ عَلَامَةٌ، يَمْلأُ الأَرْضَ عَدْلًا)[2].

قال ابن كثير[3]: (وأمَّا بشارةُ عمرَ – رضي الله عنه – بولاية عمر بن عبد العزيز، وأنّه سَيَملأُ الأرضَ عَدلًا كما مُلِئَت جَوْرًا، فقد كان هذا مشهورًا في الملاحِم).

2- أُمُّ عمارة بنتُ سفيان بن ربيعة الثّقفيّة؟: هي ابنةُ بائعةِ اللَّبن، وزوجةُ عاصِم بن عمر بن الخطّاب رضي الله عنه، ومِن أبنائها أُمُّ عاصِم زوجةُ عبد العزيز بن مروان، وأُمُّ الخليفة عمر بن عبد العزيز، ومِن أبنائها كذلك حفصةُ بنتُ عاصم[4].

3- علّق ابنُ كثير على ما جاء في أثر عمر رضي الله عنه: (وقال عاصم: يا أَبَتاهُ، لا زوجةَ لي، فزَوِّجني. فبَعَثَ [عمر] إلى الجارية فزَوَّجها مِن عاصم)، بقوله: (فيه دلالةٌ على ما ذَكَرناه، وعلى أنَّ مَن لا وَلِيَّ لها يُزوِّجُها السُّلطانُ)[5].

4- تصويبُ غَلَطٍ لابن الجوزيّ: قال – رحمه الله – في سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز (ص 11): (فَوَلَدَتْ لِعَاصِمٍ بِنْتًا، وَوَلَدَتِ البنتُ بِنْتًا، وَوَلَدَتِ الِابْنَةُ عُمَرَ بْنَ عَبْدَ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ.

قلت: هكذا وقع في رواية الآجُرّي، فلا أدري ممّنِ الغَلَط، وإنّما الصّوابُ: فوَلدتْ لِعاصمٍ بنتًا، ووَلدتِ البنتُ عمرَ بنَ عبد العزيز. كذلك نسبةُ العلماء كما ذكرنا عن محمّد بن سعد وغيره)[6].

وفي سير أعلام النّبلاء (5/ 116): (قَالَ ضَمْرَةُ بنُ رَبِيْعَةَ: دَخَلَ عُمَرُ بنُ عَبْدِ العَزِيْزِ إِلَى إِصْطَبْلِ أَبِيْهِ، وَهُوَ غُلَامٌ، فَضَرَبَهُ فَرَسٌ، فَشَجَّهُ، فَجَعَلَ أَبُوْهُ يَمْسَحُ عَنْهُ الدَّمَ، وَيَقُوْلُ: إِنْ كُنْتَ أَشَجَّ بَنِي أُمَيَّةَ، إِنَّكَ إِذًا لَسَعِيْدٌ).

وفي وفيات الأعيان (6/ 302): (قال سالم الأفطس: إنّ عمر بنَ عبد العزيز رَكِبته دابّة وهو غلامٌ بدمشق، فأَتى أُمَّه أُمَّ عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطّاب رضي الله عنه، فضمّته إليها وجعلَتْ تمسحُ الدّمَ عن وَجهه، ودخلَ أبوه عليها على تلك الحال، فأقبلت عليه تَعذِلُه وتَلومُه وتقول: ضيّعتَ ابني، ولم تضُمَّ إليه خادِمًا ولا حاضِنًا يَحفظه مِن مثل هذا، فقال لها: اسكتي يا أُمّ عاصم، فطُوبى لكِ إنْ كان أَشَجَّ بني أُميّة).

1 – شَيْن – علامة.

2 – قال الذّهبيّ (5/ 122): (تَفَرَّدَ بِهِ: مُبَارَكُ بنُ فَضَالَةَ، عَنْهُ، وَهُوَ صَدُوْقٌ).

3 – مسند الفاروق (2/ 696).

4 – نسب قريش (ص361)، طبقات ابن سعد (7/ 16)، مرآة الزّمان (10/ 179).

5 – مسند الفاروق (2/ 129 – 130).

6 – ونقل تصويبَ ابنِ الجوزيّ هذا كلٌّ من ابنِ كثير في مسند الفاروق (2/ 129 – 130)، وابنِ عبد الهادي في محض الصّواب (1/ 390 – 391).

وقال ابن عساكر في تاريخ دمشق (70/ 253): (كذا قال: والصّحيح ما تقدّمَ أنّ أُمَّ عاصمٍ بنتُ عاصمٍ لا بنتُ ابنتِه).

وقال مُحقّق أخبار أبي حفص عمر بن عبد العزيز لِلآجُرّي (ص49 الهامش1): (وتجبُ الإشارةُ إلى أنّه يُفهَم مِن آخِر ما جاء في هذه الرّواية الّتي ساقَها الآجُرّي أنّ أُمَّ عاصمٍ بنتَ عاصم بن عمر بن الخطّاب جدّةٌ لِعمر بن عبد العزيز، وليست أُمًّا، وذلك يُخالِفُ ما تَواترت عليه الأخبارُ والرّواياتُ مِن أنّ أُمّه هي أُمُّ عاصم بنتُ عاصم ابن عمر بن الخطّاب رضي الله عنه، ولعلّ ما وقع في رواية الآجُرّي إنّما هو خطأٌ وزيادةٌ من النّاسِخ لِتَشابه الكلمات، وقد نبَّهَ ابنُ الجوزيّ في سيرة عمر ص5 على هذا الخطأ حين أورد روايةَ الآجُرّي وعلّقَ عليها قائلا ...).

5- **حديث القِرد**: روى الإمام أحمد في المسند (13/ 420 رقم 8055 ط/الرّسالة)[1] - (8/ 144 - 145 رقم

8041 ط/شاكر)[2] عن أبي هريرة [رضي الله تعالى عنه] أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال: (إنّ رجلًا حملَ معه خَمرًا في سفينةٍ يَبيعُه، ومعه قِردٌ، قال: فكان الرّجلُ إذا باعَ الخمرَ، شابَهُ بالماءِ ثمّ باعَه. قال: فأخذَ القِردُ الكِيسَ، فصعدَ به فوق الدَّقَل[3]، قال: فجعلَ يطرحُ دينارًا في البحر ودينارًا في السّفينة حتى قَسَمَه).

---

1 - قال محقّقا المسند شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد (ص420 – 421 الهامش1): (رجاله ثقاتٌ رجالُ الشّيخين غير حمّاد ابن سلمة، فمن رجال مسلم، وقد شكّ حمّاد في رفعه فيما سيأتي برقم 9282 من رواية عفّان بن مسلم عنه، ووَقْفُه هو الصّواب عندنا، فإنّه يَبْعُد جدًّا أن يعاقبَ مَن يشوبُ الخمرَ بالماءِ بمثل هذا، لأنّ الخمرَ لم تكن قطُّ مباحةً لا قبل الإسلام ولا بعده [؟!!!]، ويغلبُ على الظّنّ أنّ هذا ممّا سمعَه أبو هريرة رضي الله عنه من كعب الأحبار ممّا تَناقلته بنو اسرائيل بينهم من الحكايات القديمة، والله تعالى أعلم. وسيأتي الحديث أيضًا برقم (8427). وأخرجه ابنُ عديّ في "الكامل" 3/ 1104، ومن طريقه البيهقيّ في "الشُّعَب" 5308 من طريق سليمان بن أرقم، عن الحسن، عن أَبي هريرة مرفوعًا. وإسنادُه ضعيفٌ لضعف سليمان بن أرقم، والحسن - وهو البصري - لم يسمع من أبي هريرة، فهو منقطع أيضًا. وأخرجه البيهقيّ 5309 من طريق صالح ابن إسحاق، عن يحيى بن كثير الكاهلي، عن هشام بن حسّان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعًا. وهذا إسنادٌ ضعيفٌ أيضًا لضعف يحيى بن كثير، وراجع ترجمته لزامًا في "تهذيب التّهذيب" لابن حجر).

2 - قال محقّقُه الشّيخ أحمد شاكر في الهامش (8041): (إسنادُه صحيحٌ، وسيأتي أيضًا: 8408، 9271. وذكره المنذريّ في التّرغيب والتّرهيب 3: 23، وقال: "رواه الطّبرانيّ في معجمه الكبير. ورواه البيهقيّ أيضًا. ولا أعلم في رواته مجروحا"). وقال الألبانيّ في الضّعيفة (11/ 538 - 540 رقم 5334): (... فإنّه قد صحّ من طريق أخرى عن أبي هريرة به نحوه لكن بلفظ: "قرد" بدل: "ثعلب". رواه أحمد والبيهقيّ وغيرهما، وهو مخرّج عندي في "أحاديث بيوع الموسوعة").

3 - قال في النّهاية (2/ 127 دقل): ("الدَّقَل"[بفتحتين]: خشبةٌ يُمَدُّ عليها شِراعُ السّفينة، تُسَمِّيها البَحريّة: الصّاري).

ومن طريق حمّاد بن زيد رواه البيهقيّ[1] في الجامع لشُعَب الإيمان[2] (7/ 230 رقم 4924 تحقيق النّدوي)[3] – (4/ 332 – 333 رقم 5307 تحقيق زغلول)، بلفظ: (أنّ رجلًا كانَ يبيعُ الخمرَ في سفينةٍ له ومعه قِردٌ في السّفينة، وكان يَشوبُ الخمرَ بالماءِ، فأخذَ القِردُ الكِيسَ فصعِدَ الذِّروةَ، وفتحَ الكِيسَ، فجعلَ يأخذُ دينارًا ويُلقيهِ في السّفينة ودينارًا في البحر، حتّى جعلَه نِصفينِ).

قال ابنُ عديّ في الكامل (4/ 236)[4]: (قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذِهِ الأَحَادِيثُ عَنْ الْحَسَنِ يَرْوِيهَا كُلَّهَا عَنْهُ سُلَيْمَانُ بن أَرْقَم).

وقال الألبانيُّ في الضّعيفة (11/ 538 – 540 رقم 5334): (وله طريقٌ أخرى عن أبي هريرة باللّفظ المحفوظ، وزاد في أوّله: "لا تَشوبوا اللّبنَ بالماء". أخرجه ابنُ عديّ في ترجمة سليمان بن أرقم ق 154/ 2، ومن طريقه البيهقيّ عن الحسن عن أبي هريرة وسليمانٌ هذا ضعيفٌ).

وفي الزّواجر قال الهيتميّ الفقيه (1/ 248 الْكَبِيرَةُ 200 الغِشُّ فِي الْبَيْعِ وَغَيْرِهِ): (وَ[رواه]الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ[5] وَالْبَيْهَقِيُّ، قَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ: وَلَا أَعْلَمُ فِي رِوَايَتِهِ مَجْرُوحًا).

---

1 – رواية أخرى للبيهقيّ في الشّعب (4/ 333 رقم 5308 تحقيق زغلول): (أخبرنا أبو سعد الماليني ثنا أبو أحمد بن عديّ ثنا الحسين بن عبد الله القطّان ثنا عامر بن سيّار ثنا سليمان بن أرقم عن الحسن عن أبي هريرة قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: (لا تَشوبوا اللّبنَ للبيع ثمّ ذكر حديث المحفّلة ثمّ قال موصولا بالحديث: ألا وإنّ رجلا من قبلكم جلبَ خمرًا إلى قريةٍ فشابَها بالماء فأضعفَ أضعافا فاشترى قِردا فركبَ البحرَ حتّى إذا لجّجَ فيه ألهمَ الله القِردَ صُرّةَ الدّنانير فأخذَها فصعِدَ الدَّقَلَ ففتح الصُّرّة وصاحبُها ينظر إليه فأخذَ دينارا فرمى به في البحر ودينارا في السّفينة حتّى قسمَها نصفين. قال الشّيخ أحمد [رحمه الله]: سليمان بنُ أرقم ضعيفٌ).

2 – (أخبرنا أبو الحسن عليّ بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدّثنا إسماعيل بن بكر، حدّثنا عبد الأعلى بن حمّاد، حدّثنا حمّاد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم. وحميد عن الحسن عن النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم).

3 – قال محقّقُه فيي الهامش (ص230): (إسنادُه: صحيحٌ ورجاله ثقاتٌ.

• إسماعيل بن بكر بن إسماعيل أبو عليّ السّكريّ البغدادي. ذكره الخطيب في "تاريخه" 6/ 293 – 294 وقال: وكان ثقة.

• عبد الأعلى بن حمّاد بن نصر الباهلي مولاهم، البصري، أبو يحيى المعروف بالنّرسي. لا بأس به، من كبار العاشرة "خ م د س". والحديث أخرجه أحمد في "مسنده" 2/ 407 عن عفّان عن حمّاد بن سلمة، بدون ذكر الطّريق الثانية المرسلة).

4 – (حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبد اللَّهِ القطّان، حَدَّثَنا عامر بن سيّار، حَدَّثَنا سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ الْحَسَنِ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَال: قَال رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَشُوبُوا اللَّبَنَ لِلْبَيْعِ وَمَنِ اشْتَرَى نَاقَةً مُحَفَّلَةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِنْ احْتَلَبَهَا: إِنْ شَاءَ أَخَذَهَا، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ [طَعَامٍ]، وَكَأَنَّ بِمَا احْتَلَبَ مِنْ لَبَنِهَا، أَلا وَإِنَّ رَجُلا مِنْ قَبْلِكُمْ جَلَبَ خَمْرًا إِلَى قَرْيَةٍ، فَشَابَهَا بِالْمَاءِ، فَأَضْعَفَ – يعني الثّمن – فاشترى قِردا فَرَكِبَ الْبَحْرَ حَتَّى إِذَا لَجَجَ فِيهِ، أَلْهَمَ اللَّهُ الْقِرْدَ صُرَّةَ الدَّنَانِيرِ، فَأَخَذَهَا فَصَعَدَ الدَّقَلَ فَفَتَحَ الصُّرَّةَ، وصاحبُها ينظر إليه، فَأَخَذَ دِينَارًا فَرَمَى بِهِ فِي الْبَحْرِ، وَدِينَارًا فِي السَّفِينَةِ حَتَّى قسّمها نصفين).

5 – المعجم الأوسط للطّبرانيّ (3/ 68 – 69 رقم 2507): (حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، قَالَ: نا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: نا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، «أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَبِيعُ الْخَمْرَ فِي سَفِينَةٍ فِي الْبَحْرِ، وَكَانَ يَشُوبُهَا بِالْمَاءِ، وَكَانَ

نكارة رواية (الثّعلب) بدل (القِرد):

رواها الإمام البيهقيّ في شعب الإيمان[1] (4/ 333 رقم 5309 تح/زغلول)، قال الشّيخ الألبانيّ في الضّعيفة (11/ 538 - 540 رقم 5334): (منكرٌ بهذا اللّفظ).

6- عن اللَّيْث بن سعد أَنّه كَانَ يُقَال: (الفِراسةُ فِراسةُ الْعَزِيز فِي يُوسُف النَّبِي عَلَيْهِ السَّلَام حِين قَالَ: ٱئْتُونِي بِهِۦٓ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِيۖ فَلَمَّا كَلَّمَهُ، قَالَ إِنَّكَ ٱلْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ)[2]، وفِراسةُ عمر بن الْخطّاب فِي الْهِلَالِيَّة [حِين قَالَ لوَلَده: تزَوّجهَا وَالله لَيُوشكنّ أَن تَأْتِي بِفَارِس يسودُ الْعَرَب] فَأَتَت بعمرَ بن عبد الْعَزِيز)[3].

7- وعن هذه الصِّيغة (مَزَجَ اللَّبَنَ مع الماءِ) من حيث جوازُ تَوضيفِها لغةً، قيل: مرفوضةٌ عند بعضِهم؛ لاستخدام «مع» بدلًا مِن حرفِ الجرّ «الباء»، وهو ما لم يَرِدْ في المعاجِم. قالوا الصّوابُ: مَزَجَ اللَّبَنَ بالماءِ ليس غيرُ. لكنّ التّبادُلَ بين بعضِ الظُّروفِ وحروفِ الجرِّ شائِعٌ، وتشتركُ «مع» و «الباء» في إفادةِ معنى المعِيَّة والمصاحَبَة والاشتراك في الحُكم؛ ومِن ثَمَّ يكونُ التّبادلُ بينهما سائِغًا، خاصّةً وأنّ مجمعَ اللّغة المصريَ أجازَ استعمالَ «مع» بدلًا من «الباء» فيما جاء مِن الأفعالِ على وزنِ «اِفْتَعَل». وبعضُ الأفعال المرفوضة ليس في اللّغة ما يَحظُر استخدامَ «مع» معها فضلًا عن إمكانيّة تَعَدُّد المتَعلَّقات في الجملة أو حملِه على التَّعدُّد الأسلوبيّ، وقد جاءت الاستعمالاتُ المرفوضةُ في بعضِ المعاجِم الحَديثة؛ وعليه، يجوز تَوظيفُ هاتين الصِّيغتين:

1- مَزَجَ اللّبنَ بالماءِ [فصيحة].

2- مَزَجَ اللّبنَ مع الماءِ [صحيحة][4].

مَعَهُ فِي السَّفِينَةِ قِرْدٌ، فَأَخَذَ الْقِرْدُ الْكِيْسَ، فَصَعِدَ بِهِ الدَّقَلَ، فَجَعَلَ يُكْفِئُ دِينَارًا فِي السَّفِينَةِ، وَدِينَارًا فِي الْمَاءِ، حَتَّى قَسَمَهُ نِصْفَيْنِ». لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ إِلَّا إِسْحَاقُ، تَفَرَّدَ بِهِ: حَمَّادٌ).

1 - (أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمّد الغضائري ثنا أبو جعفر محمّد بن عَمرو الرزّاز ثنا أحمد بن ملاعب ابن حبّان ثنا صالح بن إسحاق ثنا يحيى بن كثير [الكاهلي] قال صالح وكان ثقة وكان لا بأس به ثنا هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: (إنّ رجلا كان فيمَن قبلكم حمل خمرا ثمّ جعل في كلّ زِقّ نصفًا ماء ثمّ باعه فلمّا جمع الثّمنَ جاء ثعلبٌ فأخذ الكِيس وصعِد الدَّقَلَ فجعل يأخذ دينارا فيرمي به في السّفينة ويأخذ دينارا فيرمي به في الماء حتّى فرغ ما في الكيس).

2 - يوسف/54.

3 - سيرة عمر بن عبد العزيز لابن عبد الحكَم (ص19 - 20).

4 - معجم الصّواب اللّغويّ (1/ 688 رقم 4564) – (2/ 991 رقم 740) بتصرُّف.

8- حديث[1] السَّيْل الّذي أَوْدى بالبَقَر[2]: يُروَى أنّه كان لِرجلٍ لَبّانٍ بالبادية بقرةٌ[3] يَحلبُها، وكان يخلطُ بلَبنِها الماءَ ليُرى كثيرًا، ويبيعُه، فجاء السّيلُ فغَرّقَ وأهلكَ البقرةَ[4]، فجعلَ يَبكي، واشتَدَّ لِذلك جَزعُه؛ فقال بعضُ أَولادِه: إنَّ تلكَ المياهَ المتفرّقَة الّتي صَبَبْناها في اللَّبَنِ اجتمعتْ دفعةً واحدةً وأخذتِ البقرةَ.

وفي رواية: فقالَت صَبِيَّتُه: يا أبتِ قد اجتمعتِ المياهُ الّتي خَلَطتها [وجَعلتَها] في اللّبن، وقتلتِ البقرَ.

ورآه بعضُ العارفينَ فقال: اجتمعتْ تلكَ القَطَرات فَصارتْ سَيْلًا، ولِسانُ الحال والجزاء يُناديه: (ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ [وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ])[5]، ويَداكَ أَوْكَتا، وفُوكَ نَفَخ.

9- (لبن الضَّأن: أغلظُ الألبان وأرطبُها. وفيه من الدُّسومة والزُّهومة ما ليس في لبنِ الماعِز والبَقر. يُولِّد فُضولًا بَلغَمِيًّا، ويُحدِثُ في الجلد بياضًا إذا أُدمِنَ استعمالُه. ولذلك ينبغي أن يُشابَ هذا اللَّبنُ بالماء؛ لِيكونَ ما نالَ البدنُ منه أقلَّ، فيدفع بذلك عنه ضررَه، ولأنّ تَسكينَه للعطشِ أسرع، وتَبريدَه أكثر. على أنّ الإكثارَ من اللّبن يَضرُّ باللّسان واللِّثة؛ ولذلك يَنبغي أن يتمضمضَ بعده بالماء، وفي الصّحيحين[6] أنّ النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم شرِبَ لبنًا ثمّ دعا بماءٍ فتَمضمضَ وقال: إنّ له دَسَمًا)[7].

10- (من السُّنَن المهجورة في حقّ اللّبن: " مزجُ اللّبن بالماء ":

أ- عن أنس [بن مالك] رضي الله عنه أنّ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم: أُتِيَ بلَبَنٍ قد **شِيبَ بماءٍ**، وعن يمينه أعرابيٌّ، وعن يَساره أبو بكر، فشرِبَ ثمّ أعطى الأعرابيَّ، وقال: "الأَيْمَنَ فَالأَيْمَنَ". أخرجه البخاريّ ومسلم.

[قلت: هذا لفظُ مسلمٍ، ولفظُ البخاريّ هو: ... أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ لَبَنًا وَأَتَى دَارَهُ، **فحلبتُ شَاةً فَشُبْتُ** لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مِنَ الْبِئْرِ** فَتَنَاوَلَ الْقَدَحَ فَشَرِبَ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ فَضْلَهُ ثُمَّ قَالَ: "الأَيْمَنَ فَالأَيْمَنَ"][8].

---

1 - حدائق الرّوح والرّيحان (13/ 185 - 186 سورة هود/86)، روح البيان (4/ 173 سورة هود/85 – 86)، اللّطائف لابن الجوزي (ص28)، بحر الدّموع (ص182)، الكشكول (3/ 1257 - 1258 رقم 3923)، إحياء علوم الدّين (2/ 76 كتاب آداب الكسب والمعاش).

2 - في رواية: (بالغَنَم).

3 - في رواية (الغنم) بدل (بقرة).

4 - في رواية (بقَرَهُ) بصيغة الجمع.

5 - الحجّ/10.

6 - صحيح البخاريّ (1/ 418 رقم 211 فتح الباري)، صحيح مسلم (2/ 4/ 46 نووي)، واللّفظ له، عن ابن عبّاس رضي الله عنهما.

7 - زاد المعاد (4/ 386)، المنهل الرّويّ (ص225)، السّراج المنير (1/ 307 - 308).

8 - صحيح البخاريّ (11/ 204 - 205 رقم 5612 كتاب الأشربة/14 – باب شُرْب [قال الحافظ ابن حجر (11/ 205):" ووقع في رواية الكشميهني بالواو بدل الرّاء"، والشَّوْبُ الخَلْطُ] اللّبن بالماء/فتح الباري)، منحة الباري (8/ 657 – 658 رقم 5612)، السّنن

ب- وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنّ النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم دخل على رجلٍ من الأنصار ومعه صاحبٌ له، فقال له النّبيُّ: "إنْ كان عندكم ماءٌ باتَ هذه اللّيلة في شَنَّةٍ وإلاّ كَرَعْنا. قال: والرّجلُ يُحَوِّلُ الماءَ في حائطِه. قال: فقال الرّجلُ: يا رسولَ الله عندي ماءٌ بائِتٌ فانطلقْ إلى العَريش. قال: فانطلقَ بهما **فسكبَ في قَدحٍ مّا حلَبَ عليه مِن داجِنٍ له**. قال فشربَ رسولُ الله، ثمّ شربَ الرّجلُ الّذي معه". أخرجه البخاريّ وقد بوّب لهذين الحديثين البخاريّ بقوله (باب: شُرب اللّبن بالماء).

ج- وفي حديثِ الهجرة الطّويل المعروفِ بحديث "الرّحل" الّذي أخرجه مسلم. قال أبو بكر رضي الله عنه: "فأتيتُ النّبيَّ وكرهتُ أن أُوقِظَه مِن نَومِه فَوافَقْتُه استيقظَ **فصببتُ على اللّبن مِن الماء** حتّى بردَ أسفلُهُ فقلت: يا رسولَ الله اشربْ مِن هذا اللّبن. قال: فشربَ حتّى رضِيتُ..." إلى آخِر الحديث.

قال الإمام ابنُ هبيرة: "وفيه أيضًا: ما يدلُّ على التّداوي مِن العَطش في شدّة الحَرّ باللّبن المشُوب بالماء البارد"، إلى أن قال: "وهذا ممّا يدلُّ على أنّ أبا بكر إنّما بردَ اللّبنَ بالماء؛ لِيلتَذَّ رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم ببرده ولم يكن –كما يقول الجُهّال – نوعَ تَرَف، ولكن عبادة")[1].

11- (قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ إِنَّ لَهُمْ عَلَيْهَا لَشَوْبًا مِنْ حَمِيمٍ ﴾ [الصّافات: 67]. الشّوبُ في الأصل: الخَلطُ، ومنه شابَ[2] اللّبنَ بالماءِ شَوْبًا إذا خلَطَه به فَهُوَ مَشُوبٌ. قال الشّاعر: [من البسيط]

تلكَ المكارمُ لا قَعْبانِ مِن لَبَنٍ ... شِيبا بماءٍ فَعادا بعدُ أَبْوالا

وَالْعَرَبُ تُسَمِّي العسلَ شَوْبًا لِأَنَّهُ عِنْدَهُمْ مِزَاجٌ لِلْأَشْرِبَةِ [لِكونه مختلِطًا بالشّمع]، وفي المثَل: "ما عنده شَوْبٌ ولا رَوْبٌ"، أي لا عَسَلٌ ولا لَبَنٌ. وفي الحديث: "لا شَوْبَ ولا رَوْبَ" أي لا غِشَّ ولا تَخليطَ في شِراءٍ ولا بيعٍ. وأصلُه مِن ذلك. ويقال: ما في كلامِه شَوْبَةٌ ولا رَوْبَةٌ. فالشَّوْبَةُ: الخَديعةُ، والرَّوْبَةُ: الحُمْضَةُ الظّاهرة. ويقال للمُخلِّط في كلامِه: هو يَشوبُ ويَروبُ، وَقَوْلُهُمْ: لَيْسَ فِيهِ شَائِبَةُ مِلْكٍ مَعْنَاهُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مُخْتَلِطٌ بِهِ وَإِنْ قَلَّ.

الكبرى للنَّسائيّ (6/ 297 رقم 6832 كتاب الأشربة المحظورة/130- شرب اللّبن بالماء)، صحيح مسلم (7/ 13/ 199 – 200 نوويّ)، سنن أبي داود (5/ 10/ 138 رقم 3720 عون المعبود)، سنن التّرمذي (4/ 271 رقم 1893 شاكر)، سنن ابن ماجه (2/ 1133 رقم 3425 فؤاد عبد الباقي)، مسند أحمد (19/ 132 رقم12077 و 175 رقم 12121) – (20/ 336 - 337 رقم 13038) – (21/ 104 - 105 رقم 13424)، سنن الدّارمي (2/ 1345 رقم 2162)، موطّأ مالك (2/ 926/ 49- كتاب صفة النّبيّ ﷺ رقم17).

1 - الوصيّة ببعض السُّنَن شِبهِ المَنْسِيَّة (ص254 – 255 رقم 78 المجموعة 01)، وفيه إحالة على كتاب الإفصاح (1/ 61).

2 - مِنْ بَابِ قَالَ.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الشَّائِبَةُ وَاحِدَةُ الشَّوَائِبِ وَهِيَ الْأَدْنَاسُ وَالْأَقْذَارُ. فمعنى الآية الكريمة: ثمّ إنّ لهم عليها لَخَلْطًا ومَزْجًا مِن حَميمٍ وأيُّ حَميمٍ؟. قيل: يُخلَطُ طعامُهم ويُساطُ بالحَميم)[1].

12- عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّه مرَّ بناحيةِ الحَرَّة فإذا بإنسانٍ يحملُ لَبَنًا يَبيعُه، فنظرَ إليه أبو هريرة، فإذا هو قد خلَطَه بالماءِ؛ فقال له: (كيف بكَ إذا قيلَ لكَ يومَ القيامةِ: خَلِّصِ الماءَ مِن اللَّبَنِ؟)![2].

13- حديث الصُّور[3] المرويّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وممّا جاء فيه، قوله ﷺ: (ثُمَّ يَقْضِي [اللَّهُ] بَيْنَ مَا[4] بَقِيَ مِنْ خَلْقِهِ حَتَّى لَا يُبْقِي مَظْلَمَةً عِنْدَ أَحَدٍ إِلَّا أَخَذَهَا الْمَظْلُومُ مِنَ الظَّالِمِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيُكَلَّفُ شَائِبَ اللَّبَنِ[5] بِالْمَاءِ ثُمَّ يَبِيعُهُ؛ أَنْ يُخَلِّص اللَّبَنِ من الماء)[6].

قال ابنُ كثير في البداية والنّهاية (19/ 318 - 323)[7]: (هَذَا حَدِيثٌ مَشْهُورٌ، رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ فِي كُتُبِهِمْ، كَابْنِ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ، والطَّبَرَانِيّ فِي الطِّوَالَاتِ وَغَيْرِهَا، وَالْبَيْهَقِيّ فِي كِتَابِ " الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ "، وَالْحَافِظِ أَبِي مُوسَى الْمَدِينِيّ فِي الطِّوَالَاتِ أَيْضًا - مِنْ طُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ قَاصّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَقَدْ تُكُلِّمَ فِيهِ بِسَبَبِهِ. وَفِي بَعْضِ سِيَاقَاتِهِ نَكَارَةٌ وَاخْتِلَافٌ، وَقَدْ بَيَّنْتُ طُرُقَهُ فِي جُزْءٍ مُفْرَدٍ.

---

1 - عمدة الحفّاظ (2/ 302-303 فصل الشّين والواو/ش و ب)، المصباح المنير (ص196 ع2 ش و ب)، فتح الباري (ص213 المقدّمة).

2 - التّرغيب والتّرهيب لقِوام السُّنّة (3/ 153 رقم 2276)، شعب الإيمان (4/ 333 - 334 رقم 5310 تح/زغلول)، قال ابن حجر الهيتميّ الفقيه في الزّواجر (1/ 394 الكبيرة 200): (وَ[روى] الْبَيْهَقِيُّ وَالْأَصْبَهَانِيُّ بِإِسْنَادٍ لَا بَأْسَ بِهِ إلَى أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ)، وقال الألبانيّ في ضعيف التّرغيب والتّرهيب (1/ 539 رقم 1092): ضعيفٌ موقوفٌ.

3 - تفسير ابن جرير الطّبريّ (3/ 611 – 613) - (15/ 419) – (16/ 447 – 449): (وقد رُوي عن النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم بنحو ما قال هؤلاء خبرٌ في إسناده نظر) - (18/ 132 – 134) - (19/ 451 – 452) – (20/ 33 – 34) – (23/ 194 – 195)، مسند إسحاق بن راهويه (1/ 92 رقم 10 مسند أبي هريرة)، التّبصرة لابن الجوزي (01/ 735 - 736 الطّبقة الثالثة/المجلس التّاسع)، تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم (10/ 3259 - 3262 رقم 18412 الزّمر/68 قوله: إلاّ من شاء الله)، الفوائد الغيلانيّات (2/ 815 رقم 1126)، الأحاديث الطّوال للطّبراني (ص104 - 114 رقم 48 حديث الصّور)، العظمة لأبي الشّيخ الأصبهاني (3/ 832 رقم 386/ 2)، الكشف والبيان للثّعلبيّ (10/ 20 سورة القلم/42)، البعث والنّشور (ص750 رقم 1192 حَدِيثُ الصُّورِ)، دَرْجُ الدُّرر (4/ 1460 سورة يس)، روح البيان (10/ 122 سورة القلم/39 – 42)، تعظيم قدر الصّلاة (1/ 286 رقم 273)، الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء (6/ 539 – 549 رقم 6214 مسندُ أبي هريرةَ/القيامة)، الأهوال لابن أبي الدّنيا (ص107 – 112 رقم 55)، معجم ابن المقرئ (ص205 – 206 رقم 1108)، الدُّرُّ المنثور (12/ 719 الزّمر 68)، وأبو يعلى في مسنده، وأبو موسى المدينيّ في الطّوالات كما في البداية والنّهاية (19/ 310 – 324).

4 - في رواية: (مَن) بدل (ما).

5 - في رواية: (لَيُكَلَّفُ شَائِبُ).

6 - في رواية: (الماءَ مِن اللَّبن).

7 - وأعاد ذكره في (20/ 20 - 21).

قُلْتُ: وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعٍ الْمَدِينِيُّ لَيْسَ مِنَ الْوَضَّاعِينَ، وَكَأَنَّهُ جَمَعَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ طُرُقٍ وَأَمَاكِنَ مُتَفَرِّقَةٍ، وَسَاقَهُ سِيَاقَةً وَاحِدَةً، فَكَانَ يَقُصُّ بِهِ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَقَدْ حَضَرَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَعْيَانِ النَّاسِ فِي عَصْرِهِ، وَرَوَاهُ عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْكِبَارِ؛ كَأَبِي عَاصِمٍ النَّبِيلِ، وَالْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَمَكِّيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورَ، وَعَبْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَغَيْرِهِمْ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ قَتَادَةُ، يَقُولُ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَتَارَةً يُسْقِطُ الرَّجُلَ.

وَقَدْ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ، عَنْ عَبْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَمِنْهُمْ مَنْ أَسْقَطَ الرَّجُلَ الْأَوَّلَ، قَالَ شَيْخُنَا الْحَافِظُ الْمِزِّيُّ: وَهَذَا أَقْرَبُ، وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَلَهُ عَلَيْهِ مُصَنَّفٌ بَيَّنَ شَوَاهِدَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ. وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ بَعْدَ إِيرَادِهِ لَهُ بِتَمَامِهِ: وَهَذَا الْحَدِيثُ وَإِنْ كَانَ فِي إِسْنَادِهِ مَنْ تُكُلِّمَ فِيهِ، فَعَامَّةُ مَا فِيهِ يُرْوَى مُفَرَّقًا بِأَسَانِيدَ ثَابِتَةٍ. ثُمَّ تَكَلَّمَ عَلَى غَرِيبِهِ).

وقال في تفسير القرآن العظيم (3/ 282، 285 - 288 سورة الأنعام/73): (وَقَدْ رُوِّينَا حَدِيثَ الصُّورِ بِطُولِهِ، مِنْ طَرِيقِ الْحَافِظِ أَبِي الْقَاسِمِ الطَّبَرَانِيِّ، فِي كِتَابِهِ "الطِّوَالَاتُ" ... [قال ابن كثير:] هَذَا حَدِيثٌ [مَشْهُورٌ][1] وَهُوَ غَرِيبٌ جِدًّا، وَلِبَعْضِهِ شَوَاهِدُ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُتَفَرِّقَةِ وفي بَعْضِ أَلْفَاظِهِ نَكَارَةٌ. تَفَرَّدَ بِهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعٍ قَاصُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَقَدِ اخْتُلِفَ فِيهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ وَثَّقَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَعَّفَهُ، وَنَصَّ عَلَى نَكَارَةِ حَدِيثِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ، كَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَأَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ، وَعَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ الفَلاّس، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ فِيهِ: هُوَ مَتْرُوكٌ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: أَحَادِيثُهُ كُلُّهَا فِيهَا نَظَرٌ إِلَّا أَنَّهُ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ فِي جُمْلَةِ الضُّعَفَاءِ.

قُلْتُ: وَقَدِ اخْتُلِفَ عَلَيْهِ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى وُجُوهٍ كَثِيرَةٍ، قَدْ أَفْرَدْتُهَا فِي جُزْءٍ عَلَى حِدَةٍ. وَأَمَّا سِيَاقُهُ، فَغَرِيبٌ جِدًّا، وَيُقَالُ: إِنَّهُ جَمَعَهُ مِنْ أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ، وَجَعَلَهُ سِيَاقًا وَاحِدًا، فَأُنْكِرَ عَلَيْهِ بِسَبَبِ ذَلِكَ. وَسَمِعْتُ شَيْخَنَا الْحَافِظَ أَبَا الْحَجَّاجِ الْمِزِّيَّ يَقُولُ: إِنَّهُ رَأَى لِلْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ مُصَنَّفًا قَدْ جَمَعَ فِيهِ كُلَّ الشَّوَاهِدِ لِبَعْضِ مُفْرَدَاتِ هَذَا الْحَدِيثِ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ).

وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (13/ 176 - 177): (وَكَذَا فِي حَدِيثِ الصُّورِ الطَّوِيلِ الَّذِي أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَالطَّبَرِيُّ وَأَبُو يَعْلَى فِي الْكَبِيرِ وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الطِّوَالَاتِ وَعَلِيُّ بْنُ مَعْبَدٍ فِي كِتَابِ الطَّاعَةِ وَالْمَعْصِيَةِ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْبَعْثِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَمَدَارُهُ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ وَاضْطَرَبَ فِي سَنَدِهِ مَعَ ضَعْفِهِ فَرَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ تَارَةً بِلَا وَاسِطَةٍ وَتَارَةً بِوَاسِطَةِ رَجُلٍ مُبْهَمٍ وَمُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ تَارَةً بِلَا وَاسِطَةٍ وَتَارَةً بِوَاسِطَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مُبْهَمٍ أَيْضًا وَأَخْرَجَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الشَّامِيُّ أَحَدُ الضُّعَفَاءِ أَيْضًا فِي

1 - المحقّق ص287 الهامش5: زيادة من م،أ.

تَفْسِيرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ ... وقد صحّح الحديثَ من طريق إسماعيل بن رافع القاضي أبو بكر بن العربي في سراجه، وتبعه القرطبيّ في التّذكرة، وقول عبد الحق في تضعيفه أَولى، وضعّفه قبله البيهقيّ).

ونقل ابن عديّ في الكامل (1/ 452 – 453) عن الإمام البخاريّ قوله عن حديث الصّور: (مرسلا لا يصحّ).

وقال الحافظ البوصيريّ في إتحاف الخيرة المهرة (1/ 187 رقم 234): (هذا إسنادٌ ضعيفٌ).

قال الشّيخ الألبانيّ في تعليقه على شرح العقيدة الطّحاويّة (ص196 الهامش1): (وإسنادُه ضعيفٌ لأنّه من طريق إسماعيل بن رافع المدني عن يزيد بن أبي زياد، وكلاهما ضعيفٌ، بسندهما عن رجلٍ من الأنصار، وهو مجهولٌ لم يُسَمَّ، وقول الحافظ ابنُ كثير في تفسيره "1/ 248، 4/ 63" إنّه حديثٌ مشهورٌ، لا يستلزم صحّتَه كما لا يخفى على أهل العلم).

وقال في ضعيف التّرغيب والتّرهيب (2/ 492 رقم 2224): (وهو حديثٌ طويلٌ جدّا، في نحو ثمان صفحاتٍ، لا أعلم له شبيهًا، تفرّد به "إسماعيل" هذا –وهو ضعيفٌ– عن محمّد بن يزيد –وهو مجهولٌ–، وفوقه الرّجل الأنصاريّ الّذي لم يُسَمَّ، فهو إسنادٌ ظلماتٌ بعضُها فوق بعضٍ، ممّا لا يشكُّ الباحثُ أنّه حديثٌ مركّبٌ).

والحديث ضعّفَه كلٌّ من:

أ- الشّيخ مشهور حسن في تحقيقه لكتاب الفوائد "الغيلانيّات" (2/ 815 - 816 رقم 1126).

ب- عبد الله بن عبد الحليم بن محمّد السّيسيّ في: صحيح وضعيف الأحاديث القدسية (ص733 – 734)، وضعيف الأحاديث القدسيّة (ص384): (موضوع).

ت- محقّق الأحاديث الطّوال (ص104 - 116 رقم 48).

ث- محقّق العظمة لأبِي الشّيخ الأصبهاني (3/ 832 رقم 386 و 837 – 838 الهامش5).

ج- الفريوائيّ في تحقيقه لتعظيم قدر الصّلاة (1/ 286 - 289 رقم 273).

ح- محقّق معجم ابن المقرئ (ص205 الهامش1108).

خ- محقّق النّهاية في الفتن والملاحم لابن كثير (1/ 227 الهامش1) - (1/ 231 – 232 حديث الصّور بطوله) - (2/ 48 - 49).

14- مِن مقالات أهل الضّلال: الحلول والاتّحاد أربعة أقسام: وَإِنَّمَا كَانَ الْكُفْرُ الْحُلُولَ الْعَامَّ، أَوْ الِاتِّحَادَ، أَوْ الْحُلُولَ الْخَاصَّ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْقِسْمَةَ رُبَاعِيَّةٌ لِأَنَّ مَنْ جَعَلَ الرَّبَّ هُوَ الْعَبْدَ حَقِيقَةً؛ فَإِمَّا أَنْ يَقُولَ بِحُلُولِهِ فِيهِ؛ أَوْ اتِّحَادِهِ بِهِ، وَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ فَإِمَّا أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ مُخْتَصًّا بِبَعْضِ الْخَلْقِ، كَالْمَسِيحِ أَوْ يَجْعَلَهُ عَامًّا لِجَمِيعِ الْخَلْقِ.

فَهَذِهِ أَرْبَعَةُ أَقْسَامٍ: ... القسم الثَّانِي: هُوَ الِاتِّحَادُ الْخَاصُّ وَهُوَ قَوْلُ يَعْقُوبِيَّةِ النَّصَارَى وَهُمْ أَخْبَثُ قَوْلًا، وَهُمْ السُّودَانُ وَالْقِبْطُ، يَقُولُونَ: إنَّ اللَّاهُوتَ وَالنَّاسُوتَ اخْتَلَطَا وَامْتَزَجَا **كَاخْتِلَاطِ اللَّبَنِ بِالْمَاءِ**، وَهُوَ قَوْلُ مَنْ وَافَقَ هَؤُلَاءِ مِنْ غَالِيَةِ. الْمُنْتَسِبِينَ إلَى الْإِسْلَامِ ... وَحَكَى الْمُتَكَلِّمُونَ عَنِ النَّصَارَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إنَّ الْكَلِمَةَ الَّتِي هِيَ كَلَامُ اللَّهِ مازَجت واخْتَلَطَتْ بِجَسَدِ عِيسَى المسيح اخْتِلَاطَ الْمَاءِ بِالْخَمْرِ واللَّبَنِ بِالْمَاءِ[1].

قلت: تعالى الله عزّوجلّ عمّا يقول الظّالمون عُلُوّا كبيرا، و﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾[2].

مظانّ المبحث:

1. القرآن الكريم.

2. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة لأبي العبّاس أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل شهاب الدّين البوصيريّ، تقديم: الشّيخ د. أحمد معبد عبد الكريم، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلميّ بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن للنّشر بالرّياض، ط/الأولى 1420هـ - 1999م.

3. الأحاديث الطّوال لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطّبرانيّ، تحقيق وتخريج: حمدي بن عبد المجيد السّلفيّ، المكتب الإسلاميّ – بيروت، ط/الثانية 1419هـ - 1998م.

4. أحكام السّوق (أو: النّظر والأحكام في جميع أحوال السّوق)، لأبي زكريا يحيى بن عمر الأندلسيّ، اعتنى بضبط النّصّ: جلال عليّ عامر، ط/التّونسيّة، تقديم: أ. أبو سلمان محمّد العمراويّ السّجلماسيّ [بواسطة المكتبة الشّاملة 3.65].

ط/أخرى: أحكام السّوق ليحيى بن يعمر، اعتنى بها محمود عليّ مكّي.

5. أحكام النّساء لأبي الفرج عبد الرّحمن بن عليّ ابن الجوزي جمال الدّين، تحقيق ودراسة: عَمرو عبد المنعم سليم، مكتبة ابن تيميّة بالقاهرة، ط/الأولى 1417هـ - 1997م.

6. إحياء علوم الدّين لأبي حامد محمّد بن محمّد الغزالي، دار المعرفة – بيروت.

7. أخبار أبي حفص عمر بن عبد العزيز وسيرته رواية أبي بكر محمّد بن الحسين الآجُرّيّ، رواية أبي القاسم عبد الملك ابن محمّد بن بشران – رواية الرّئيس أبي القاسم عليّ بن أحمد الرزّاز، تحقيق: د. عبد الله عبد الرّحيم عسيلان، مؤسّسة الرّسالة – بيروت، ط/الثانية 1400هـ - 1980م.

8. إرشاد السّاري لشرح صحيح البخاريّ لأبي العبّاس أحمد بن محمّد شهاب الدّين القَسطلانيّ، المطبعة الكبرى الأميريّة – مصر، ط/السّابعة 1323هـ.

---

1 - مجموع الفتاوى (2 / 171 – 174)، مجموعة الرّسائل والمسائل (4/ 28 - 30)، الملل والنّحَل (2/ 245)، البحر المحيط (3/ 544 المائدة/73)، تاريخ ابن الوردي (1/ 76).

2 - الكهف/05.

9. إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء لشّاه وليّ الله الدِّهلويّ، تصحيح وتعليق: أ. د. المحدّث تقيّ الدّين النّدويّ، تعريب: فيروز أَحْتَر النَّدويّ، دار القلم – دمشق، ط/الأولى 1434هـ - 2013م.

10. أساس البلاغة لأبي القاسم محمود بن عمر جار الله الزّمخشريّ، تحقيق: أ. عبد الرّحيم محمود، دار المعرفة - بيروت.

11. الإفصاح عن معاني الصّحاح[1] للوزير أبي المظفّر محمّد بن هُبَيرة، حقّقه وخرّج أحاديثه: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن بالرّياض 1417هـ.

12. إِكمَالُ المعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم للقاضي أبي الفضل بن موسى بن عياض، تحقيق: د. يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء للطّباعة والنّشر والتّوزيع – مصر، ط/الأولى 1419هـ - 1998م.

13. إمتاع الأسماع بما للنّبيّ من الأحوال والأموال والحَفَدة والمتاع لأبي العبّاس أحمد بن عليّ تقي الدّين المقريزيّ، تحقيق وتعليق: محمّد عبد الحميد النّميسيّ، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/الأولى 1420هـ - 1999م.

14. الأهوال لأبي بكر عبد الله بن محمّد الشّهير بابن أبي الدّنيا، تحقيق: د. رضاء الله محمّد إدريس المباركفوريّ، الدّار السّلفيّة ببومبائي – الهند، ط/الأول 1414هـ - 1993م.

15. الأوسط في السُّنن والإجماع والاختلاف لأبي بكر محمّد بن إبراهيم بن المنذر النّيسابوري، راجعه وعلّق عليه: أحمد بن سليمان بن أيّوب، تحقيق: خالد إبراهيم السيّد – إبراهيم الشّيخ – حسام عبد الله حلمي، قرأه ونقّحه: د عبد الله ولد محمّد الفقيه، دار الفلاح بالفيّوم – مصر، ط/الثانية 1431هـ - 2010م.

16. الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء - زوائد الأمالي والفوائد والمعاجم والمشيخات على الكتب السِّتَّة والموطّأ ومسند الإمام أحمد لنبيل سعد الدّين سَليم جَرَّار، أضواء السّلف بالرّياض، ط/الأولى 1428هـ - 2007م.

17. بحر الدّموع لأبي الفرج عبد الرّحمن بن عليّ جمال الدّين الجوزيّ، تحقيق: قسم التّحقيق بالدّار، دار لصّحابة للتّراث بطنطا – مصر، ط/الأولى 1412هـ - 1992م.

18. البحر الرّائق شرح كنز الدّقائق[2] لابن نجيم زين الدّين بن إبراهيم بن محمّد الحنفيّ [وبالحاشية: منحة الخالق على البحر الرّائق لابن عابدين، ضبطه وخرّج آياته وأحاديثه: الشّيخ زكريّا عميرات، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/الأولى 1418هـ - 1997م.

19. البحر المحيط الثّجّاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجّاج للشّيخ محمّد بن عليّ الإثيوبي الوَلّويّ، دار ابن الجوزي بالدّمّام - السُّعوديّة، ط/الأولى 1435هـ.

20. البحر المحيط في التّفسير للإمام أبي حيّان محمّد بن يوسف أثير الدّين الأندلسيّ، دراسة وتحقيق: الشّيخ عادل أحمد عبد الموجود – الشّيخ عليّ محمّد معوّض، بمشاركة: د. زكريّا عبد المجيد النّوتي – د. أحمد النّجولي الجمل، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/الأولى 1413هـ - 1993م.

---

1 - هو شرح للجمع بين الصّحيحين لأبي عبد الله الحُمَيْديّ الأندلسيّ (ت: 488هـ).

2 - للشّيخ الإمام أبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود الشّهير بحافظ الدّين النَّسفيّ (ت: 710هـ).

21. البداية والنّهاية لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدّمشقيّ، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التّركيّ، دار هجر للطّباعة والنّشر، مج 19: ط/الأولى 1417هـ - 1997م. مج 20: ط/الأولى 1419هـ - 1999م.

22. بدائع الصّنائع في ترتيب الشّرائع لأبي بكر بن مسعود علاء الدّين الكاسانيّ الحنفيّ، دار الكتاب العربي – بيروت، ط/الثانية 1394هـ - 1974م.

23. البعث والنّشور لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقيّ، حقّقه وضبطه وعلّق عليه: أبو عاصم الشّواميّ الأثريّ، مكتبة دار الحجاز بالرّياض - المملكة العربيّة السُّعوديّة، ط/الأولى 1436هـ.

24. البيان في مذهب الإمام الشّافعيّ لأبي الحسين يحي بن أبي الخير اليمنيّ، اعتنى به: قاسم محمّد النّوريّ، دار المنهاج – جُدّة، ط/ الأولى 1421هـ - 2000 م.

25. البيان والتّحصيل والشّرح والتّوجيه والتّعليل لمسائل المستَخرجَة لأبي الوليد محمّد بن أحمد بن رشد القرطبيّ، تحقيق: أ. أحمد الحبابي، دار الغرب الإسلاميّ – بيروت، ط/الثانية 1408هـ - 1988م.

26. تاريخ ابن الوردي لأبي حفص عمر بن مظفّر زين الدّين، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/الأولى 1417هـ - 1996م.

27. تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهانيّ، تحقيق: سيّد كسروي حسن، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/الأولى 1410هـ - 1990م.

28. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام لأبي عبد الله محمّد بن أحمد شمس الدّين الذّهبيّ، تحقيق: عمر عبد السّلام التّدمريّ، دار الكتاب العربي – بيروت، ط/الثانية 1413هـ - 1993م.

29. تاريخ الطّبري = تاريخ الرّسل والملوك لأبي جعفر محمّد بن جرير الطّبري، تحقيق: محمّد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف بمصر، ط/الثانية.

30. تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر أبي القاسم عليّ بن الحسن الشّافعيّ، دراسة وتحقيق: أبو سعيد عَمرو بن غرامة العَمرويّ، دار الفكر - بيروت، ط/ الأولى 1419هـ - 1998م.

31. تبصرة أولي الأحلام من قصصٍ فيها كلام للشّيخ أبي عبد الرّحمن فوزي بن عبد الله الأثريّ، مكتبة التّوبة بالرّياض - السُّعوديّة، ط/الأولى 1422هـ - 2001م.

32. التّبصرة لأبي الفرج عبد الرّحمن بن عليّ ابن الجوزيّ، تحقيق: أ. د. مصطفى عبد الواحد، دار السّلام بالقاهرة، ط/الأولى 1433هـ - 2012م.

33. تحفة الفقهاء لأبي بكر محمّد بن أحمد علاء الدّين السّمرقنديّ، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/ الأولى 1405هـ - 1984م.

34. تُحفة النّاظر وغُنية الذّاكر في حفظ الشّعائر وتغيير المناكر لأبي عبد الله محمّد بن أحمد بن العقبانيّ التّلمسانيّ، تحقيق: أ. عليّ الشّنّوفي.

Extrait du *Bulletin d'Etudes Orientales*
de l'Institut Français de Damas
Tome XIX, 1967

35. التّحقيق والبيان في شرح البرهان في أصول الفقه لعليّ بن إسماعيل الأبياري، دراسة وتحقيق: أ. د. عليّ بن عبد الرّحمن بَسّام الجزائريّ، دار الضّياء – الكويت (طبعة خاصّة بوزارة الأوقاف والشّؤون الإسلاميّة – دولة قطر). [ط/الأولى 1434هـ - 2013م].

36. التّرغيب والتّرهيب لِقِوام السُّنّة أبي القاسم إسماعيل بن محمّد الأصبهاني، اعتنى به: أيمن بن صالح ابن شعبان، دار الحديث بالقاهرة، ط/الأولى 1414هـ - 1993م.

37. تطريز رياض الصّالحين لفيصل بن عبد العزيز آل مبارك النّجديّ، تحقيق: د. عبد العزيز بن عبد الله ابن إبراهيم الزّير آل حمد، دار العاصمة بالرّياض – السُّعوديّة، ط/الأولى 1423هـ - 2002م.

38. تعظيم قدر الصّلاة لأبي عبد الله محمّد بن نصر بن المَرْوَزِيّ، تحقيق وتعليق وتخريج: د. عبد الرّحمن عبد الجبّار الفَرِيوائيّ، مكتبة الدّار بالمدينة المنوّرة، ط/الأولى 1406هـ.

39. تفسير الطّبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن لأبي جعفر محمّد بن جرير الطّبريّ، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التّركيّ، دار هجر للطّباعة والنّشر والتّوزيع والإعلان، ط/الأولى 1422هـ - 2001م.

40. تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم أبي محمّد عبد الرّحمن بن محمّد الرّازي، تحقيق: أسعد محمّد الطيّب، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربيّة السُّعوديّة، ط/الأولى 1417هـ - 1997م.

41. تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدّمشقيّ، تحقيق: سامي بن محمّد السّلامة، دار طيبة للنّشر والتّوزيع بالرّياض - السُّعوديّة، ط/الثانية 1420هـ - 1999م.

42. تفسير حدائق الرَّوح والرَّيحان في روابي علوم القرآن لمحمّد الأمين بن عبد الله الأُرَمِيّ العلوِيّ الهَرَريّ، إشراف ومراجعة: د. هاشم محمّد عليّ بن حسين مهدي، دار طوق النّجاة – بيروت، ط/الأولى 1421هـ - 2001م.

43. تفسير روح البيان للإمام لأبي الفداء إسماعيل حقّي الإستانبولي، مطبعة عثمانيّة باستامبول، ط: مج 04 سنة 1330هـ/ مج 10 سنة 1928م.

44. تفسير غريب ما في الصّحيحين البخاريّ ومسلم للإمام أبي عبد الله محمّد بن أبي نصر الحُمَيْديّ، دراسة وتحقيق: د. زُبَيْدَة محمّد سعيد عبد العزيز، منشورات مكتبة السُّنّة بالقاهرة – مصر، ط/الأولى 1415هـ – 1995م.

45. تقريب التّهذيب لأبي الفضل أحمد بن عليّ بن حجر العَسقلانيّ، حقّقه وعلّق عليه ووضّحه وأضاف إليه: أبو الأشبال صغير أحمد شاغِف الباكستانيّ، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة بالرّياض [كُتبت مقدّمته في شوّال 1413هـ.].

46. التّكْميل في الجَرْح والتّعْدِيل ومَعْرِفة الثِّقَات والضُّعفاء والمَجَاهِيل لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدّمشقيّ، دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمّد بن سالم آل نعمان، مركز النّعمان للبحوث والدّراسات الإسلاميّة وتحقيق التّراث والتّرجمة بصنعاء - اليمن، ط/الأولى 1432هـ - 2011م.

47. التّمهيد لِما في الموطّأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لأبي عمر بن عبد البرّ القرطبيّ، حقّقه وعلّق عليه: بشّار عوّاد معروف، وسليم محمّد عامر، ومحمّد بشّار عوّاد، مؤسّسة الفرقان للتّراث الإسلاميّ – لندن، ط/الأولى 1439هـ - 2017م.

48. تهذيب اللّغة لأبي منصور محمّد بن أحمد الأزهريّ، تحقيق: أ. عبد السّلام هارون، مراجعة: أ. محمّد عليّ النّجّار، الدّار المصريّة للتّأليف والتّرجمة.

49. التّوضيح لشرح الجامع الصّحيح لابن الملقّن أبي حفص عمر بن عليّ سراج الدّين، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلميّ وتحقيق التّراث بإشراف: خالد الرّبّاط وجمعة فَتحي، وزارة الأوقاف والشّؤون الإسلاميّة – دولة قطر، ط/الأولى 1429هـ - 2008م.

50. توفيق الرَّبِّ المنعِم بشرح صحيح الإمام مسلم للشّيخ عبد العزيز بن عبد الله الرّاجحيّ، مركز عبد العزيز بن عبد الله الرّاجحيّ بالرّياض - السُّعوديّة، ط/الأولى 1439هـ - 2018م.

51. الجاسوس على القاموس لأحمد فارس الشّدياق، دار صادر – بيروت، طُبع في مطبعة الجوائب بالقسطنطينيّة سنة 1299هـ

52. جامع المسائل لشيخ الإسلام أبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم ابن تيميّة الدّمشقيّ، تحقيق: محمّد عزيز شمس، تحت إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد بمكّة المكرّمة، ط/الأولى 1424هـ.

53. الجامع لشعب الإيمان لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقيّ، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد النّدوي[1]، مكتبة الرّشد بالرّياض – السّعوديّة، ط/الأولى 1423هـ - 2003م.

54. الجراثيم المنسوب لأبي محمّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق: محمّد جاسم الحميديّ، قدّم له: د. مسعود بوبو، وزارة الثّقافة – دمشق 1997م.

55. جمع الجوامع = الجامع الكبير للإمام جلال الدّين السّيوطيّ، دار السّعادة للطّباعة، الأزهر الشّريف – مصر، ط/الثانية 1426هـ - 2005م.

56. جمهرة اللّغة لأبي بكر محمّد بن الحسن بن دُرَيْد، حقّقه وقدّم له: د. رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين – بيروت، ط/الأولى 1987م.

57. جواهر الدّرر في حلّ ألفاظ المختصر لأبي عبد الله محمّد بن إبراهيم شمس الدّين التّتائيّ، تحقيق وتخريج: د. أبو الحسن نوري حسن حامد المسلتيّ، دار ابن حزم – بيروت، ط/الأولى 1435هـ - 2014م. (أعدّه للمكتبة الشّاملة: رابطة النّسّاخ، تنفيذ: مركز النّخب العلميّة، برعاية: مؤسّسة سليمان الرّاجحي الخيريّة).

58. الجوهرة النَّيِّرة على مختصر القُدُوريّ للإمام أبي بكر بن عليّ بن محمّد الحدّاد الزَّبِيدِيّ، مكتبة حقّانيّة، مطبعة محمود بك - باكستان 1301هـ.

59. حاشية الصّاوي = بلغة السّالك لأقرب المسالك على الشّرح الصّغير للدّردير أبي العبّاس أحمد بن محمّد الصّاوي، ضبطه وصحّحه: محمّد عبد السّلام شاهين، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/الأولى 1415هـ - 1995م.

60. حاشية العدويّ على شرح كفاية الطالب الربّاني لأبي الحسن عليّ بن أحمد بن مكرم الصّعيدي، ط/القاهرة - مصر 1281هـ.

---

1 - صاحب الدّار السّلفيّة ببُومباي بالهند.

61. حاشيتا: قليوبي أحمد بن أحمد بن سلامة شهاب الدّين المصري، وعميرة أحمد شهاب الدّين البرلسيّ، على شرح جلال الدّين المحلّيّ محمّد بن أحمد على منهاج الطّالبين يحيى بن شرف النّوويّ، مصطفى البابي الحلبي وأولاده – مصر، ط/الثالثة 1375هـ - 1956هـ.

62. الحسبة في الإسلام أو وظيفة الحكومة الإسلاميّة لأحمد بن عبد الحليم تقيّ الدّين ابن تيميّة الدّمشقيّ، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/الأولى.

63. الحُلَل الإبريزيّة مِن التّعليقات البازيّة على صحيح البخاري لعبد العزيز بن عبد الله بن باز، بقلم: أبي محمّد عبد الله بن مانع، دار التّدمريّة بالمملكة العربيّة السُّعوديّة، ط/الأولى 1428هـ - 2007م.

64. خزانة الأدب ولُبّ لُباب لسان العرب لعبد القادر بن عمر البغداديّ، تحقيق وشرح: عبد السّلام محمّد هارون، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط/الرّابعة 1418هـ - 1997م.

65. الدُّرّ المنثور في التّفسير بالمأثور لعبد الرّحمن بن أبي بكر جلال الدّين السّيوطيّ، تحقيق: د. عبد الله ابن عبد المحسن التّركيّ، ط/الأولى القاهرة 1424هـ - 2003م.

66. دَرْجُ الدُّرر في تَفسِيرِ الآيِ والسُّوَر لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرّحمن الجرجانيّ، تحقيق: وَليد بِن أحمد بن صَالِح الحُسَيْن، إياد عبد اللّطيف القيسيّ، مجلّة الحكمة بمانشستر - بريطانيا، ط/الأولى 1429هـ - 2008م.

67. دلائل النّبوّة ومعرفة أحوال صاحب الشّريعة لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلميّة - بيروت، دار الريّان للتّراث بالقاهرة، ط/الأولى 1408هـ - 1988م.

68. دليل الفالحين لطرق رياض الصّالحين لمحمّد عليّ بن محمّد بن عَلّان الشّافعيّ، دار الكتاب العرب – بيروت، ط/العاشرة 1405هـ - 1985م.

69. ديوان رؤبة بن العجّاج ضمن مجموع أشعار العرب، تصحيح وترتيب: وليم بن الورد البرويسيّ، دار ابن قتيبة – الكويت.

70. ديوان العجّاج رواية عبد الملك بن قُريب الأصمعيّ وشرحه، تحقيق: د. عبد الحفيظ السّطلي، مكتبة أطلس – دمشق.

71. روضة العقلاء ونزهة الفضلاء لأبي حاتم محمّد بن حبّان البُستي، تصحيح: محمّد أمين الخانجي بعد قراءة الأصل المنقول منه على الشّيخ طاهر الجزائريّ وسماع الشّيخ أحمد بن الأمين الشّنقيطي والشّيخ محمود أفندي السّنكريّ، مطبعة كردستان العلميّة بالجماليّة – مصر، ط/الأولى 1328هـ.

72. الرّياض النّضِرة في مناقب العشرة لأبي العبّاس أحمد بن عبد الله محبّ الدّين الطّبري، اعتنى به وأخرجه: عبد المجيد طعمة حَلبي، دار المعرفة – بيروت، ط/الأولى 1418هـ - 1997م.

73. زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيّم الجوزيّة محمّد بن أبي بكر شمس الدّين، تحقيق وتخريج وتعليق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسّسة الرّسالة – بيروت، مكتبة المنار الإسلاميّة – الكويت، ط/الثالثة عشر 1406هـ - 1994م.

74. الزّهد لأبي عبد الله أحمد بن حنبل، وضع حواشيه: محمّد عبد السّلام شاهين، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/الأولى 1420هـ - 1999م.

75. الزّواجر عن اقتراف الكبائر لأبي العبّاس أحمد بن محمّد بن عليّ بن حجر الهيتميّ الفقيه، المطبعة الخدّيويّة ببولاق – مصر 1284هـ.

76. سبل الهدى والرّشاد في سيرة خير العباد لمحمّد بن يوسف الشّامي، تحقيق: د. عليّ حسن محمود حبيبة، القاهرة 1418هـ - 1997م.

77. السّراج المنير شرح الجامع الصّغير في حديث البشير النّذير للعزيزيّ عليّ بن أحمد، المطبعة الخيريّة – مصر، ط/الأولى 1304هـ

78. سلسلة الأحاديث الضّعيفة والموضوعة وأثرها السّيّئ في الأمّة لأبي عبد الرّحمن محمّد ناصر الدّين الألباني، دار المعارف بالرّياض - المملكة العربيّة السُّعوديّة، ط/الأولى 1422هـ - 2002م.

79. سنن الدّارمي لأبي محمّد عبد الله بن عبد الرّحمن السّمرقنديّ، تحقيق: حسين سليم أسد الدّارانيّ، دار المغني للنّشر والتّوزيع بالمملكة العربيّة السّعوديّة، ط/الأولى 1421هـ - 2000م.

80. السّنن الكبرى لأبي عبد الرّحمن أحمد بن شعيب النَّسائيّ، قدّم له: عبد الله بن عبد المحسن التّركيّ، أشرف عليه: شُعيب الأرناؤوط، حقّقه وخرّج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسّسة الرّسالة – بيروت، ط/الأولى 1421هـ - 2001م.

81. السّياسة الشّرعيّة في إصلاح الرّاعي والرعيّة لأحمد بن عبد الحليم ابن تيميّة، تحقيق: عليّ بن محمّد العمران، أشرف عليه: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عطاءات العلم بالرّياض - دار ابن حزم ببيروت، ط/الرّابعة 1440هـ - 2019م (ط/الأولى لدار ابن حزم).

82. سير أعلام النّبلاء لأبي عبد الله محمّد بن أحمد بن شمس الدّين الذّهبي، تحقيق: الشّيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسّسة الرّسالة – بيروت، ط/الرّابعة 1406هـ - 1986م.

83. سِيَر السّلف الصّالحين لأبي القاسم إسماعيل بن محمّد الملَقَّب بـ «قِوام السُّنَّة»، تحقيق: د. كرم بن حلمي بن فرحات بن أحمد، دار الرّاية بالرّياض، ط/الأولى 1420هـ - 1999م.

84. سيرة عمر بن عبد العزيز على ما رواه الإمام مالك بن أنس وأصحابه لأبي محمّد عبد الله بن عبد الحَكَم، رواية ابنه أبي عبد الله محمّد، نسخها وصحّحها وعلّق عليها: أحمد عبيد، مكتبة وهبَة بالقاهرة – مصر، ط/الثانية [كُتبت مقدّمة الطّبعة الأولى سنة 1345هـ، بينما الطبعة الثانية كانت بدمشق سنة 1373هـ - 1954م].

85. سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزّاهد لأبي الفرج عبد الرّحمن بن الجوزي، ضبطه وشرحه وعلّق عليه: أ. نعيم زرزور، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/الأولى 1404هـ – 1984م.

86. شرح أبي عبد الله محمّد الخرشيّ على مختصر أبي الضّياء خليل (معه حاشية الشّيخ العدويّ)، المطبعة الكبرى الأميريّة ببولاق – مصر، ط/الثانية 1317هـ.

87. شرح الزّرقانيّ على موطّأ الإمام مالك لمحمّد بن عبد الباقي الزّرقانيّ، تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث بالقاهرة، ط/الأولى 1436هـ - 2015م.

88. شرح العقيدة الطّحاويّة حقّقها وراجعها جماعة من العلماء، خرّج أحاديثها: الشّيخ محمّد ناصر الدّين الألبانيّ، دار الفكر العربي – بيروت.

89. شرح النّووي على مسلم = المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجّاج لأبي زكريّا يحيى بن شرف النّوويّ، دار الكتب العلميّة – بيروت.

90. شرح بلوغ المرام لأبي الفضل أحمد بن عليّ بن حجر العسقلاني، الشّارح: الشّيخ عبد الكريم بن عبد الله الخضير (دروس مفرّغة من موقع الشّيخ الخضير).

91. شرح رياض الصّالحين لأحمد حطيبة [مصدر الكتاب: دروس صوتيّة قام بتفريغها موقع الشّبكة الإسلاميّة http://www.islamweb.net بواسطة المكتبة الشّاملة: رجب 1443هـ].

92. شرح سنن ابن ماجة المسمّى «مرشد ذوي الحِجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقولَ المكتفَى على سنن المصطفَى جمع وتأليف: محمّد الأمين بن عبد الله الأُرميّ العَلَويّ الأثيوبيّ، مراجعة لجنة من العلماء برئاسة: أ. د. هاشم محمّد عليّ حسين مهدي، دار المنهاج بجُدّة – السّعودية، دار طوق النّجاة – بيروت، ط/الأولى 1439هـ - 2018م.

93. شرح سنن أبي داود لابن رسلان أبي العبّاس أحمد بن حسين شهاب الدّين المقدسيّ، أشرف عليه وشارك في تحقيقه: خالد الخرّاط، تحقيق: أحمد عويس حنيدي - ربيع محمّد عوض الله – وائل إمام عبد الفتّاح – أحمد فوزي إبراهيم، دار الفلاح للبحث العلميّ وتحقيق التّراث بالفيّوم – مصر، ط/الأولى 1437هـ - 2016م.

94. شرح صحيح البخاري لابن بطّال أبي الحسن عليّ بن خَلَف (ت: 449هـ)، ضبط نصّه وعلّق عليه: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرّشد بالرّياض – السُّعوديّة.

95. شرح صحيح مسلم (المسمَّى: الكوكب الوهَّاج والرَّوض البَهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجّاج) جمع وتأليف: محمّد الأمين بن عبد الله الأُرَميّ العَلَويّ، مراجعة لجنة من العلماء برئاسة البرفسور: هاشم محمّد عليّ مهدي، دار المنهاج بجُدّة ودار طوق النّجاة ببيروت، ط/الأولى 1430هـ - 2009م.

96. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد أبي حامد عبد الحميد بن هبة الله عزّ الدّين، تحقيق: محمّد إبراهيم، دار الكتاب العربي – بغداد، ط/الأولى 1428هـ - 2007م.

97. شعب الإيمان للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقيّ، تحقيق: أبي هاجر محمّد السّعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/الأولى 1421هـ - 2000م.

98. الصّحاح تاج اللّغة وصحاح العربيّة لأبي نصر إسماعيل بن حمّاد الجوهريّ، راجعه واعتنى به: د. محمّد محمّد تامر – أنس محمّد الشّامي – زكريّا جابر أحمد، دار الحديث بالقاهرة 1430هـ - 2009م.

99. صحيح وضعيف "تاريخ أبي جعفر الطّبريّ"، حقّقه وخرّج رواياته وعلّق عليه: محمّد بن طاهر البرزنجيّ، إشراف ومراجعة: محمّد صبحي حسن حلّاق، دار ابن كثير – دمشق – بيروت، ط/الأولى 1428هـ - 2007م.

100. صفة الصّفوة لأبي الفرج عبد الرّحمن بن الجوزيّ، تحقيق وتعليق: محمود فاخوري، خرّج أحاديثه: د. محمّد روّاس قلعه جي، دار المعرفة – بيروت، ط/الثالثة 1405هـ – 1985م.

101. الضّعفاء الكبير لأبي جعفر محمّد بن عَمرو العقيليّ، تحقيق وتوثيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/الأولى.
ط/أخرى: تحقيق: حمدي عبد المجيد السَّلفيّ، دار الصّميعيّ بالرّياض، ط/الأولى 1420هـ - 20000م.
102. ضعيف الأحاديث القدسيّة لعبد الله بن عبد الحليم السّيسي [المصدر: الشّاملة الذّهبيّة].
103. ضَعيفُ التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب لمحمّد ناصر الدّين الألبانيّ، مكتَبة المعارف لِلنَشْرِ والتوزيْع بالرّياض - المملكة العربيّة السُّعوديّة، ط/الأولى 1421هـ - 2000م.
104. الطّبقات الكبير لمحمّد بن سعد الزّهريّ، تحقيق: د. عليّ محمّد عمر، مكتبة الخانجي بالقاهرة – مصر، ط/الأولى 1421هـ - 2001م.
105. عارضة الأحوذيّ بشرح صحيح التّرمذي لابن العربي المالكيّ، دار الكتب العلميّة – بيروت.
106. عُمدة الحُفّاظ في تفسير أشرف الألفاظ للسَّمين الحلبيّ أبي العبّاس أحمد بن يوسف شهاب الدّين، تحقيق: محمّد باسل عيون السّود، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/الأولى 1417هـ - 1996م.
107. عُمدة القاري شرح صحيح البخاريّ للإمام أبي محمّد محمود بن أحمد بدر الدّين العينيّ، ضبطه وصحّحه: عبد الله محمود محمّد عمر، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/الأولى 1421هـ - 2001م.
108. العناية شرح الهداية لأبي عبد الله محمّد بن محمّد أكمل الدّين الرّومي البابرتيّ، مطبوع بهامش: فتح القدير للكمال ابن الهمام، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر (وصَوّرتها دار الفكر - لبنان)، ط/الأولى 1389هـ - 1970م. [المكتبة الشّاملة رجب 1443هـ].
109. غريب الحديث لأبي سليمان حمد بن محمّد الخطّابي، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباويّ، خرّج أحاديثه: عبد القيّوم عبد ربّ النّبيّ، جامعة أمّ القُرى بمكّة المكرّمة، ط/الثانية 1422هـ - 2001م.
110. الغريب المصنّف لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم الهرويّ، تحقيق: د. محمّد المختار العبيديّ، المجمع التّونسيّ للعلوم والآداب والفنون، ودار سحنون للنّشر والتّوزيع – تونس، ط/الثانية 1416هـ - 1996م.
111. فتح الباري شرح صحيح البخاريّ لأبي الفضل أحمد بن عليّ بن حجر العسقلانيّ، حقّق أصولها وأجازها عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار الفكر – بيروت 1414هـ - 1993م.
112. فتح المنعِم شرح صحيح مسلم أ. د. موسى شاهين لاشين، دار الشّروق بالقاهرة، ط/الأولى 1423هـ - 2002م.
113. الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدِلَّتُهُ أ. د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، دار الفكر بدمشق – سوريَّة، ط/الأولى 1412هـ - 1991م.
114. فقه اللّغة وأسرار العربيّة لأبي منصور عبد الملك بن محمّد الثّعالبيّ، ضبطه وعلّق حواشيه: د. ياسين الأيّوبيّ، المكتبة العصريّة بصيدا – بيروت، ط/الثانية 1420هـ - 2000م.
115. الفقه على المذاهب الأربعة لعبد الرّحمن بن محمّد الجزيري، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/ الثانية 1424هـ - 2003م.

116. الفواكه الدّواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني لأحمد بن غنيم شهاب الدّين الأزهريّ، ضبطه وصحّحه وخرّج أحاديثه: الشّيخ عبد الوارث محمّد عليّ، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/الأولى 1418هـ - 1997م.

117. قاعدة في الانغماس في العدوّ وهل يباح؟ لأبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم ابن تيميّة الدّمشقيّ، تحقيق: أبي محمّد أشرف بن عبد المقصود، أضواء السّلف بالرّياض، ط/الأولى 1422هـ - 2002م.

118. القاموس المحيط لأبي طاهر محمّد بن يعقوب مجد الدّين الفيروز آباديّ، تحقيق: مكتب تحقيق التّراث في مؤسّسة الرّسالة بإشراف: محمّد نعيم العرقسُوسيّ، مؤسّسة الرّسالة – بيروت، ط/الثامنة 1426هـ - 2005م.

119. الكامل في التّاريخ لأبي الحسن عليّ بن أبي الكرم عزّ الدّين ابن الأثير، راجعه وصحّحه: د. محمّد يوسف حلاّق، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/الأولى 1407هـ - 1987م.

120. الكامل في ضعفاء الرّجال لأبي أحمد عبد الله بن عُديّ الجرجانيّ، تحقيق: الشّيخ عادل أحمد عبد الموجود – الشّيخ عليّ محمّد معوّض، شارك في تحقيقه: أ. د. عبد الفتّاح أبو سَنَّة، دار الكتب العلميّة – بيروت.

121. كتاب العظمة لأبِي الشّيخ الأصبهانيّ أبي محمّد عبد الله بن محمّد، دراسة وتحقيق: رضاء الله بن محمّد إدريس المباركفوريّ، دار العاصمة بالرّياض – السُّعوديّة، ط/الأولى.

122. كتاب الفوائد (الغِيلانيّات) لأبي بكر محمّد بن عبد الله الشّافعيّ، حقّقه: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، قدّم له وراجعه وعلّق عليه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي السُّعوديّة، ط/الأولى 1417هـ - 1997م.

123. الكشف والبيان عن تفسير القرآن لأبي إسحاق أحمد بن إبراهيم الثّعلبيّ، دراسة وتحقيق: الإمام أبي محمّد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: أ. نظير السّاعديّ، دار إحياء التّراث العربي - بيروت، ط/الأولى 1422هـ - 2002م.

124. الكشكول لمحمّد بن الحسين بهاء الدّين العامليّ، تحقيق: محمّد السَّيِّد المعَلّم، ضمن أربعة أجزاء.

125. كنز العمّال في سنن الأقوال والأفعال للمتّقي الهنديّ عليّ بن حسام الدّين المدني، ضبطه وفسّر غريبه: الشّيخ بكري حيّاني، تصحيح وفهرسة: الشّيخ صفوة السّقّا، مؤسّسة الرّسالة – بيروت، ط/الخامسة 1405هـ - 1985م.

126. اللاّمع الصّبيح بشرح الجامع الصّحيح لأبي عبد الله محمّد بن عبد الدّائم شمس الدّين النُّعَيْميّ العَسقلانيّ، تحقيق ودراسة: لجنة مختصّة من المحقّقين بإشراف نور الدّين طالب، دار النّوادر، سورية – لبنان - الكويت، ط/الأولى 1433هـ - 2012م.

127. اللّباب في شرح الكتاب لعبد الغنيّ بن طالب الغنيميّ الدّمشقي الحنفي، المكتبة العلميّة – بيروت.

128. لسان العرب لابن منظور أبي الفضل محمّد بن مكرم جمال الدّين، دار إحياء التّراث العربي – بيروت (عن دار صادر – بيروت).

128. لوامع الدّرر في هتك أستار المختصر «مختصر خليل» لمحمّد بن محمّد سالم المجلسيّ الشّنقيطي، تصحيح وتحقيق: دار الرّضوان، راجع تصحيح الحديث وتخريجه: اليدالي ابن الحاج أحمد، المقدّمة بقلم حفيد المؤلّف: أحمد بن النّيني، دار الرّضوان بنواكشوط موريتانيا، ط/الأولى 1436هـ - 2015م.

129. متن بداية المبتدي في فقه الإمام أبي حنيفة النّعمان لأبي الحسن عليّ بن أبي بكر برهان الدّين المرغينانيّ، اعتنى به: حامد إبراهيم كرسون ومحمّد عبد الوهّاب بحيري، ط/الأولى مصر 1355هـ - 1936م.

130. المتواري على أبواب البخاري لأبي العبّاس أحمد بن محمّد ابن المنيّر الإسكندرانيّ، تحقيق وتعليق: عليّ حسن عليّ عبد الحميد، المكتب الإسلاميّ ببيروت - دار عمّار بعَمّان، ط/الأولى 1411هـ - 1990م.

131. مجموع فتاوى شيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرّحمن ابن محمّد بن قاسم بمعيّة ابنه محمّد، ط/مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشّريف بالمدينة النّبويّة - المملكة العربيّة السُّعوديّة 1425هـ - 2004م.

132. مجموعة الرّسائل والمسائل لأبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية تقيّ الدّين الدّمشقي، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الثانية 1412هـ - 1992م (اعتمد على نشرة السيّد محمّد رشيد رضا).

133. المحكم والمحيط الأعظم لأبي الحسن عليّ بن إسماعيل بن سِيده، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الأولى 1421هـ - 2000م.

134. مختصر القُدُوري في الفقه الحنفيّ لأبي الحسن أحمد بن محمّد بن القُدُوريّ، تحقيق: كامل محمّد محمّد عويضة، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط/الأولى 1418هـ - 1997م.

135. المخَصَّص لأبي الحسن عليّ بن إسماعيل بن سِيده الأندلسيّ، قدّم له: د. خليل إبراهيم جفّال، اعتنى بتصحيحه: مكتب التّحقيق بدار إحياء التّراث العربي - مؤسّسة التّاريخ العربي - بيروت، ط/الأولى 1417هـ - 1996م.

136. مرآة الزّمان في تواريخ الأعيان لسبط ابن الجوزيّ أبي المظفّر يوسف بن قِزْأُوغلي بن عبد الله شمس الدّين، تحقيق وتعليق: محمّد رضوان عرقسوسي وعمّار ريحاوي، دار الرّسالة العالميّة بدمشق - سوريا، ط/الأولى 1434هـ - 2013م.

137. المراسيل لأبي داود سليمان بن الأشعث السّجستانيّ، دراسة وتحقيق: عبد العزيز عزّ الدّين السّيروان، دار القلم - بيروت، ط/الأولى 1406هـ - 1986م.

138. المزهر في علوم اللّغة وأنواعها للإمام عبد الرّحمن بن أبي بكر جلال الدّين السّيوطيّ، تحقيق: محمّد عبد الرّحيم، دار الفكر - بيروت، ط/الأولى 1425 - 1426هـ = 2005م.

139. مسالك الأبصار في ممالك الأمصار لابن فضل الله العُمريّ أحمد بن يحيى شهاب الدّين القرشيّ، تحقيق: كامل سلمان الجبوري، دار الكتب العلميّة - بيروت.

140. مسند إسحاق بن راهوَيْه المروزيّ، تحقيق وتخريج ودراسة: د. عبد الغفور عبد الحق حسين بُرّ البَلُوشيّ، مكتبة الإيمان - المدينة المنوّرة، ط/الأولى 1412هـ - 1991م.

141. مسند أبي عبد الله أحمد بن حنبل البغدادي، تحقيق وتخريج: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التّركي، مؤسّسة الرّسالة - بيروت، ط/الأولى 1417هـ - 1997م.

ط/أخرى: مسند أبي عبد الله أحمد بن حنبل البغدادي، شرحه وصنع فهارسه: أحمد محمّد شاكر، دار الحديث بالقاهرة، ط/الأولى 1416هـ - 1995م.

142. مسند الفاروق أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطّاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدّمشقي، وثّق أُصوله وخرّج أحاديثه وحقّق مسائله: د. عبد المعطي قلعجي، دار الوفاء للطّباعة والنّشر بالمنصورة، ط/الأولى 1411هـ - 1991م.

143. مصابيح الجامع (شرح صحيح البخاريّ) للقاضي بدر الدّين الدّماميني أبي عبد الله محمّد بن أبي بكر، اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا: نور الدّين طالب، وزارة الأوقاف والشّؤون الإسلاميّة بدولة قطر، ط/ الأولى 1430هـ - 2009م.

144. المصباح المنير في غريب الشّرح الكبير لأبي العبّاس أحمد بن محمّد الفيّومي الحَمَويّ، دار الحديث بالقاهرة 1424هـ - 2003م.

145. المعاني البديعة في معرفة اختلاف أهل الشّريعة لمحمّد بن عبد الله بن أبي بكر جمال الدّين الصّردفي الرّيمي، تحقيق: سيّد محمّد مهنّى، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/الأولى 1419هـ - 1999م).

146. معجم الأفعال المتعدّية بحرف لموسى بن محمّد بن الملياني الأحمدي "نَويوات"، دار العلم للملايين – بيروت، ط/الأولى حزيران (يونيو) 1979م.

147. المعجم الأوسط لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطّبرانيّ، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمّد – أبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسينيّ، دار الحرمين بالقاهرة 1415هـ - 1995م.

148. معجم البلدان لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله شهاب الدّين الرّوميّ الحَمَويّ، دار صادر – بيروت، ط/الثانية 1397هـ - 1977م.

149. معجم الصّواب اللّغويّ دليلُ المثقّف العربيّ د. أحمد مختار عمر، عالم الكتب – القاهرة، ط/ الأولى 1429هـ - 2008م.

150. المعجم لابن المقرئ أبي بكر محمّد بن إبراهيم الأصبهاني الخازن، تحقيق: محمّد حسن محمّد حسن إسماعيل ومسعد عبد الحميد السَّعدنيّ، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/الأولى 1424هـ - 2003م.

151. معجم مقاييس اللّغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريّا القزوينيّ، تحقيق وضبط: عبد السّلام محمّد هارون، دار الفكر – بيروت 1399هـ - 1979م.

152. المعْلم بفوائد مسلم لأبي عبد الله محمّد بن عليّ المازريّ، تحقيق وتقديم: محمّد الشّاذلي النّيفر، بيت الحكمة - تونس 1991م.

153. المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقيّة والأندلس والمغرب لأبي العبّاس أحمد بن يحيى الوَنشريسيّ، خرّجه جماعة من الفقهاء بإشراف د. محمّد حجّي، نشر وزارة الأوقاف والشّؤون الإسلاميّة للمملكة المغربيّة – دار الغرب الإسلامي - بيروت 1401هـ - 1981م.

154. المفهِم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأبي العبّاس أحمد بن عمر بن القرطبيّ، تحقيق وتعليق وتقديم: محيي الدّين ديب مستو - أحمد محمّد السيِّد - يوسف علي بديويّ - محمود إبراهيم بزّال، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، دار الكَلِم الطيّب، دمشق – بيروت، ط/الأولى 1417هـ - 1996م.

155. المقاصد الشّافية في شرح الخلاصة الكافية (شرح ألفيّة ابن مالك) لأبي إسحق إبراهيم بن موسى الشّاطبي، تحقيق: د. محمّد إبراهيم البنا - د. عبد المجيد قطامِش، معهد البحوث العلميّة وإحياء التّراث الإسلاميّ بجامعة أمّ القرى - مكّة المكرّمة، ط/الأولى 1428هـ - 2007م.

156. المِلَل والنِّحَل لأبي الفتح محمّد بن عبد الكريم الشّهرستاني، صحّحه وعلّق عليه: أ. أحمد فهمي محمّد، دار الكتب العلميّة – بيروت، ط/الثانية 1413هـ - 1992م.

157. مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطّاب لأبي الفرج عبد الرّحمن ابن الجوزيّ، تحقيق: أبو أنس حلمي بن محمّد ابن إسماعيل المصريّ، دار ابن خلدون [كُتبت مقدّمته سنة 1416هـ - 1996م].

158. مِنّة المنعِم في شرح صحيح مسلم لصفيّ الرّحمن المباركفُوريّ، دار السّلام بالرّياض - المملكة العربيّة السُّعوديّة، ط/الأولى 1420هـ - 1999م.

159. منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمّى « تحفة الباريّ » لأبي يحيى زكريا بن محمّد زين الدّين الأنصاري، اعتنى بتحقيقه والتّعليق عليه: سليمان بن دريع العازميّ، مكتبة الرّشد بالرّياض - المملكة العربيّة السُّعوديّة، ط/الأولى 1426هـ - 2005م.

160. المنهل الحديث في شرح الحديث[1] أ. د. موسى شاهين لاشين، دار الشّروق بالقاهرة، ط/الثالثة 1424هـ - 2003م.

161. المنهل الرّويّ في الطِّب النّبويّ لمحمّد بن أحمد بن طولون شمس الدّين الدّمشقي، اعتنى بتصحيحه والتّعليق عليه ونشره: الحافظ عزيز بيك، لجنة أنوار المعارف بالمطبعة العزيزيّة بحيدرآباد – الهند، ط/الأولى.

162. المهَيّأ في كشف أسرار الموطّأ (رواية محمّد بن الحسن الشّيبانيّ) لعثمان بن سعيد الكماخيّ، تحقيق وتخريج: أحمد عليّ، دار الحديث بالقاهرة - مصر 1425هـ - 2005م.

163. مواهب الجليل لشرح مختصر خليل لأبي عبد الله محمّد بن محمّد شمس الدّين الطّرابلسيّ المغربيّ المعروف بالحطّاب المالكي، ضبطه وخرّج آياته وأحاديثه: الشّيخ زكريّا عميرات، دار عالم الكتب – بيروت.

164. المواهب اللّدُنيّة بالمِنَح المحمَّدِيَّة لأبيي العبّاس أحمد بن محمّد بن أبي بكر شهاب الدّين القَسطلانيّ، تحقيق: صالح أحمد الشّامي، المكتب الإسلاميّ – بيروت، ط/الثانية 1425هـ - 2004م.

165. موطّأ الإمام مالك بن أنس الأصبحيّ المدنيّ، صحّحه ورقّمه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه: محمّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التّراث العربي - بيروت 1406هـ - 1985م.

166. نسب قريش لأبي عبد الله المصعب بن عبد الله بن المصعب الزّبيريّ، عني بنشره لأوّل مرّة وتصحيحه والتّعليق عليه: إ. ليفى برُوفنِسال، أستاذ اللّغة والحضارة بالسّوربون، ومدير معهد الدّروس الإسلاميّة بجامعة باريس (سابقا)، دار المعارف بالقاهرة، ط/الثالثة.

167. النّهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزريّ أبي السّعادات المبارك بن محمّد مجدّ الدّين، تحقيق: طاهر أحمد الزّاوي - محمود محمّد الطّناحي، دار إحياء التّراث العربي – بيروت.

168. النّهاية في الفتن والملاحم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدّمشقيّ، تحقيق: عصام الدّين الصّبابطيّ، دار الحديث بالقاهرة.

1 - أحاديث مختارة من صحيح البخاري.

169. الهداية في شرح بداية المبتدي أبي الحسن عليّ بن أبي بكر برهان الدّين المرغينانيّ، اعتنى بتصحيحه: يوسف طلال، دار احياء التراث العربي – بيروت 1415هـ - 1995م.

170. الوصيّة ببعض السُّنَن شِبه المنسِيَّة (المجموعة الأولى)، جمع وإعداد: أمّ أحمد هيفاء بنت عبد الله الرّشيد، تقديم: عبد العزيز بن محمّد السّدحان، الرّياض - المملكة العربيّة السُّعوديّة في 15/ 04/ 1425هـ.

171. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزّمان لأبي العبّاس أحمد بن محمّد شمس الدّين ابن خَلِّكان، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر – بيروت 1397هـ - 1977م.